الأمم المتحدة
A/79/160
الجمعية العامة
Distr.: General
16 July 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

البند 68 (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

حقوق الشعوب الأصلية

حقوق الشعوب الأصلية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاي، المقدم عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/51.

* A/79/150.

24-13045 (A) 060824 120824

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاي

الشعوب الأصلية المتنقلة

موجز

في هذا التقرير، المعد عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/51، ينظر المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاي، في حالة الشعوب الأصلية المتنقلة، متناولا التحديات التي تواجهها في مجالات الاعتراف القانوني بها وحقوقها المتعلقة بالأراضي وتنقلها، بما يشمل الحركة عبر الحدود، إلى جانب التحديات الناجمة عن تأثير النزاع المسلح، وينظر أيضا في الحالة الفريدة للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي.

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة 4

ثانيا – الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص 4

ثالثا – الشعوب الأصلية المتنقلة 4

رابعا – الإطار القانوني والسياساتي الدولي 6

خامسا – القضايا الراهنة للشعوب الأصلية المتنقلة 9

ألف – الاعتراف القانوني والمشاركة السياسية 9

باء – التنقل والحقوق المتعلقة بالأراضي والأقاليم والموارد والمناطق البحرية 12

جيم – حرية التنقل والحق في الأمن 22

دال – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 26

سادسا – الاستنتاجات والتوصيات 30

أولا - مقدمة

1 - يقدم المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاي، هذا التقرير عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/51[1]. وفي هذا التقرير، ينظر المقرر الخاص في التحديات الفريدة التي تواجهها الشعوب الأصلية المتنقلة، مثل الرعاة ومربي الماشية، والمعتمدين على الصيد - جمع الثمار، والملاحين والشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، ويوجز المبادرات التي اتخذتها الدول والشعوب الأصلية وغيرها من أصحاب المصلحة من أجل الاعتراف بحقوق هذه الشعوب واحترامها.

2 - وأثناء إعداد هذا التقرير، وجّه المقرر الخاص دعوة إلى الدول الأعضاء ومنظمات الشعوب الأصلية والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية لتقديم مساهمات. وهو يعرب عن امتنانه لجميع من قدموا مساهمات خطية، ومجموعها 53 مساهمة، بالإضافة إلى 33 مداخلة شفوية مقدمة في إطار مشاورات افتراضية؛ ويتضمن التقرير أيضا مساهمات مستمدة من العروض المقدمة خلال نشاط جانبي منظم في إطار الدورة الثالثة والعشرين للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، المعقودة في عام 2024، ومن الوثيقة الختامية لحلقة دراسية للخبراء استضافتها الشعوب الأصلية الروسية[2]. كما استعرض المقرر الخاص أيضا وثائق رسمية للأمم المتحدة ودراسات مواضيعية واستند إلى معلومات جُمعت خلال الزيارات القطرية.

ثانيا - الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

3 - أجرى المقرر الخاص زيارة رسمية إلى كولومبيا، عقب تقديم تقريره السابق (A/78/162) إلى الجمعية العامة. وشارك في الاجتماعات السنوية للمنتدى الدائم، وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

ثالثا - الشعوب الأصلية المتنقلة

4 - الشعوب الأصلية المتنقلة هي مجموعة فرعية متمايزة من الشعوب الأصلية تعرف نفسها على أنها تنتمي إلى فئة الشعوب الأصلية بموجب القانون الدولي[3]. وهي تتنقل وتغير محل إقامتها على نحو استراتيجي داخل أوطان مترامية الأطراف، وعادة ما تشغل نُظماً إيكولوجية هشة ذات قيمة إيكولوجية عالية. وغالباً ما تعتمد أنماط حياة الشعوب المتنقلة وسبل عيشها على أنماط الكفاف الدورية الطويلة الأجل، واستخدام الموارد المشتركة، واستراتيجيات الإدارة التي تحافظ على التنوع البيولوجي[4]. وهي تعيش

(1) يشكر المقرر الخاص أعضاء هيئة التدريس والطلاب في جامعة أريزونا على ما قدموه من مساعدة في البحث والتحليل والصياغة. وهم لا يتحملون أي مسؤولية عن المحتوى النهائي. كما يود أيضا أن يشكر جامعة أكسفورد على تنظيم المشاورة الافتراضية والنشاط الجانبي.

(2) الوثيقة الختامية للحلقة الدراسية للخبراء المعنية بالشعوب الأصلية الرحل وشبه الرحل في الاتحاد الروسي، سالخارد، المعقودة يومي 9 و 10 آذار/مارس 2024.

(3) انظر القائمة غير الحصرية للشعوب الأصلية المتنقلة التي جمعتها رابطة يورتا (Yurta Association). وهي متاحة على العنوان الشبكي التالي: www.nomadicpeople.org/about-nomads.html.

(4) التحالف العالمي للشعوب الأصلية المتنقلة (World Alliance of Mobile Indigenous Peoples)، انظر العنوان الشبكي التالي: https://wamipglobal.com/about-us/؛ ومساهمة واردة من الأرجنتين؛ ومساهمة واردة من رابطة يورتا (Yurta Association).

في كل القارات وفي جميع البيئات الطبيعية، بما فيها المحيطات والبحار والأنهار والجبال والأراضي العشبية والغابات والصحاري. وتشير تسمية "الشعوب الأصلية المتنقلة" عموما إلى المجموعات الفرعية المحددة من الشعوب الأصلية المشار إليها أدناه بمصطلحات تستخدم أحيانا على سبيل الترادف.

5 - ويعتمد هذا التقرير مصطلح "المتنقلة" بدلا من مصطلح "الرحل". فعلى الرغم من أن مصطلح "الرحل" لا يزال مستخدماً بل ثمة اتجاه إلى إعادة اعتماده بوصفه شكلاً من أشكال التمكين، فإنه قد ينطوي على دلالات سلبية لشعوب لا جذور لها ولا هوية ثابتة لها، وهو ما يعكس تجارب التمييز والتهميش والاضطهاد.

6 - ولا يميز هذا التقرير بين الرعاة ومربي الماشية. وينخرط الرعاة في التنقل الموسمي والمنتظم للأشخاص صحبة مواشيهم بين المناطق الجغرافية أو المناخية[5]. ويسعى الرعاة ومربو الماشية خلف الكلأ والمياه عبر مسافات شاسعة، سنة تلو الأخرى، مستفيدين من التقلبات الموسمية من أجل حفظ الموارد والانتفاع بها إلى أقصى حد ممكن. ولا ينخرط جميع الرعاة في الترحال الرعوي (التنقل الموسمي بالماشية)، بل إنهم قد ينقلون القطعان لمسافات قصيرة أو يتبعون أنماط تنقل غير منتظمة. ويعيش المعتمدون على الصيد - جمع الثمار على الصيد، وصيد الأسماك، وحصاد الأغذية البرية. ورُجَّل البحر والملاحون هم من الشعوب الأصلية التي ترتحل في البحر وتعيش فيه والتي تمتد تنقلاتها على البحر بدلا من البر. وتستند سبل العيش التي تكفل لرحل البحر الكفاف إلى النظم الإيكولوجية البحرية، وتشمل صيد الأسماك بالرمح وجمع المنتجات البحرية والحرجية وصيد الحيوانات الساحلية.

7 - وتتنقل العديد من الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي بشكل موسمي للحصول على القوت وتأمين الموارد وأداء الطقوس، وهو ما يعكس وجود صلات مادية واجتماعية وثقافية وروحية عميقة تربطها بأقاليمها. ويرتبط البقاء المادي والثقافي للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي ارتباطا وثيقا بأقاليمها. فالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية تتجنب الاتصال الخارجي بغير مجتمعاتها المحلية، في حين أن الشعوب الأصلية التي تعيش في مرحلة الاتصال الأولي هي تلك التي كانت تعيش في عزلة فيما مضى، قبل أن تتسبب عوامل في اتصالها بأغلبية السكان[6]. وبغية استجلاء وجود الشعوب التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي دون تعريضها للاتصال، يجب إجراء دراسات محددة، وشحيحة هي هذه الدراسات. ويُستغل نقص البيانات والدراسات لإنكار وجود هذه الشعوب والسماح بممارسة الأنشطة الاقتصادية في أقاليمها. ولئن كانت هناك دراسات تشير إلى وجود ما لا يقل عن 40 شعبا من الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية في بابوا غينيا الجديدة[7]، بالإضافة إلى وجود بعض من هذه الشعوب في إندونيسيا، وماليزيا، والهند، من جملة بلدان أخرى ، فمن المرجح أن عددا كبيرا من الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي لم يوثق وجوده بعد. ولا يُستبعد وجود هذه الشعوب في أفريقيا، غير أنه يوجد نقص في السجلات

(5) United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), "Transhumance, the seasonal droving of livestock", 2023.

(6) يُشار إلى أولئك الذين يعيشون في عزلة طوعية أيضا بوصفهم شعوبا أصلية في حالة الطبيعة؛ غير أن هذا التقرير يستخدم عبارة الشعوب "التي تعيش في عزلة طوعية".

(7) انظر www.survivalinternational.org/articles/3122-questions-and-answers-uncontacted-papua.

الموثوقة. وفي أمريكا، "من المستحيل معرفة عدد الشعوب الأصلية أو أفراد الشعوب الأصلية[8] الذين لا يزالون يعيشون في عزلة، ولكن بعض الحسابات تشير إلى أن العدد يصل إلى حوالي 200 شعب أصلي وقرابة 000 10 من أفراد الشعوب الأصلية"[9].

رابعا - الإطار القانوني والسياساتي الدولي

8 - يتناول هذا التقرير الحالة العالمية للشعوب الأصلية المتنقلة، حيث يتضمن الاستنتاجات التي تم التوصل إليها من قبل ويستفيض فيها، بما يشمل الاستنتاجات التي خلص إليها كل من المنتدى الدائم[10]؛ وآلية الخبراء[11]؛ وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي[12]؛ والمنظمة الدولية للهجرة[13]؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر[14]؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة[15]. وتشمل المبادرات التي اتخذتها الأمم المتحدة في الآونة الأخيرة من أجل معالجة حقوق الشعوب المتنقلة قيام منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)[16] بإدراج ممارسة الترحال الرعوي ضمن القائمة التمثيلية للتراث الثقافي غير المادي للبشرية[17]، وإعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 2026 السنة الدولية للمراعي والرعاة وسنة 2024 السنة الدولية للإبليات[18].

9 - وتحظى الشعوب الأصلية المتنقلة بالحماية بموجب القانون الدولي المنطبق على جميع الشعوب الأصلية، بما يشمل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، واتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) الصادرة عن منظمة العمل الدولية، وغيرها من القواعد والاجتهادات القضائية الدولية والإقليمية ذات الصلة. ونظراً للطابع الفريد الذي يميز نمط حياة الشعوب الأصلية المتنقلة، فإن المعايير

(8) انظر E/C.19/2007/12؛ و Survival International, "Indonesia: new 'catastrophic' footage shows uncontacted tribe near nickel mine", 30 October 2023.

(9) Inter-American Commission on Human Rights, *Indigenous Peoples in Voluntary Isolation and Initial Contact in the Americas: Recommendations for the Full Respect of their Human Rights* (2013).

(10) انظر E/C.19/2013/5 و E/C.19/2012/4.

(11) انظر A/HRC/EMRIP/2019/2/Rev.1.

(12) أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، *الرعي وصون الطبيعة وتنميتها: دليل الممارسات الجيدة* (مونتريال، 2010).

(13) International Organization for Migration (IOM) and Intergovernmental Authority on Development (IGAD) Centre For Pastoral Areas and Livestock Development, "Equipped to adapt? A review of climate hazards and pastoralists' responses in the IGAD region", March 2022; IOM and others, *Regional Policies and Response to Manage Pastoral Movements within the ECOWAS Region* (Abuja, 2019); IOM, *Pastoral Mobility in the Context of Climate Change in Mali* (Geneva, 2023).

(14) United Nations Convention to Combat Desertification, *Global Land Outlook: Thematic Report on Rangelands and Pastoralism* (Bonn, 2024)؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، القرار COP.14/26.

(15) انظر UNEP/EA.4/Res.15.

(16) اليونسكو، المقرر 18.COM 8.b.14.

(17) قرار الجمعية العامة 253/76؛ والعنوان الشبكي التالي: https://www.iyrp.info/.

(18) قرار الجمعية العامة 210/72.

الدولية يجب أن تُفسّر وتطبق وفقاً للاحتياجات الخاصة لهذه الشعوب، على النحو المبين في المادة 14 (1) من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 التي تنص على ما يلي:

> يعترف بحقوق الشعوب المعنية في ملكية وحيازة الأراضي التي تشغلها تقليديا. وفضلا عن ذلك، تتخذ تدابير في الحالات المناسبة لحماية حق الشعوب المعنية في الانتفاع من الأراضي التي لا تشغلها وإنما اعتادت دخولها من أجل أنشطتها المعيشية والتقليدية. وتولى في هذا المجال عناية خاصة للشعوب البدوية وللمزارعين المتنقلين.

10 - وحق الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود في إقامة الاتصالات والعلاقات والتعاون عبر الحدود وتطويرها مكفول بموجب المادة 36 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمادة 32 من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169، بينما تتناول المادة 6 من الإعلان مسألة انعدام الجنسية بالتأكيد على الحق في الجنسية.

11 - ولا يتناول إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ولا اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 حقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، على وجه التحديد. غير أن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قد وضعت المبادئ التوجيهية لحماية الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة أو حديثة الاتصال في منطقة الأمازون ومنطقة غران شاكو والمنطقة الشرقية في باراغواي[19] وأعدت موجزا لاجتماع عمل بشأن قواعد القانون الدولي المتعلقة بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية أو حديثة الاتصال في منطقتي الأمازون وغران تشاكو[20]. وقدم المقرر الخاص مزيداً من التفاصيل فيما يتعلق بالإطار القانوني الذي يصون حقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي في موجز مقدم من صديق المحكمة إلى محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في إطار قضية *Pueblos Indígenas Tagaeri y Taromenane vs. Ecuador*، مؤكداً على الالتزامات الواقعة على عاتق الدول بالتقيد بمبادئ التحوط وعدم الاتصال وعدم المساس. وتحظى الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي بالحماية بموجب المادة السادسة والعشرين من الإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وقد أصدرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان توصيات لمعالجة حقوق هذه الشعوب[21].

12 - ويتضمن إطار سياسة الاتحاد الأفريقي لعام 2010 المعنية بالرعي في أفريقيا: تأمين حياة المجتمعات المحلية الرعوية وسبل عيشها وحقوقها، وحمايتها وتحسينها، اعترافا بحقوق الرعاة دون أن يأتي على ذكر الشعوب الأصلية صراحةً. ويشدد الإطار على التعاون العابر للحدود، ونظم الحقوق المتعلقة بالأراضي في المجتمعات الرعوية، والتفاعل بين المؤسسات العرفية ومؤسسات الدولة. وتشمل المبادرات الأخرى المتعددة الأطراف في أفريقيا لوائح الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالترحال الرعوي لعامي 1998 و 2003؛ وإعلان نواكشوط لعام 2013 المتعلق بالرعي: التعبئة المشتركة لجهود طموحة من أجل ضمان رعي بلا حدود؛ وإعلان نجامينا لعام 2013 المتعلق بإسهام تربية الحيوانات الرعوية

(19) متاح على العنوان الشبكي التالي https://acnudh.org/wp-content/uploads/2019/07/015-Directrices-de-Protecci%C3%B3n-para-los-Pueblos-Ind%C3%ADgenas-en-Aislamiento-y-en-Contacto-Inicial-de-la-Regi%C3%B3n-Amaz%C3%B3nica-el-Gran-Chaco-y-la-Regi%C3%B3n-Oriental-de-Paraguay.pdf.

(20) انظر A/HRC/39/17/Add.1.

(21) Inter-American Commission on Human Rights, *Indigenous Peoples in Voluntary Isolation*.

في تحقيق الأمن والتنمية في أنحاء منطقة الساحل والصحراء؛ وبروتوكول الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لعام 2020 بشأن الترحال الرعوي.

13 - وسياسة الاتحاد الأوروبي المعنية بالشعب الأصلي لمنطقة القطب الشمالي إلى جانب البرنامج المعني بالأطراف الشمالية ومنطقة القطب الشمالي لمبادرة انتريغ التابعة للاتحاد الأوروبي يوفران الدعم لثقافة شعبي الصامي والإنويت، وسبل عيشهما وريادة الأعمال لديهما، بالإضافة إلى إتاحة إطار للاتصالات والبرامج عبر الحدود[22].

14 - وعلى مستوى الجهات من غير الدول، اعتمد العلماء وممثلو الشعوب المتنقلة إعلان ضانا بشأن الشعوب الرحل والمحافظة على البيئة في عام 2002 لحماية التنوع البيولوجي مع تعزيز احترام حقوق الشعوب الأصلية، وأعقبه بيان ضانا+20 للشعوب المتنقلة في عام 2022. ودعا هذا البيان الأمم المتحدة على وجه التحديد إلى نشر تقرير بشأن حالة الشعوب الأصلية المتنقلة يتضمن توصيات محددة عن كيفية إعمال حقوقها[23].

15 - وساهم إعلان ضانا في تشكيل التحالف العالمي للشعوب الأصلية المتنقلة في عام 2003، وذلك خلال انعقاد المؤتمر العالمي الخامس للحدائق التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة. ويدافع التحالف العالمي عن حقوق الرعاة والشعوب الأصلية المتنقلة الأخرى على الصعيد العالمي. وتشمل المنظمات الشعبية الدولية الأخرى ذات الصلة، على سبيل المثال لا الحصر، مبادرة التواصل الرعوي (Pastoralist Communication Initiative)، والمبادرة العالمية للرعي المستدام (World Initiative for Sustainable Pastoralism)، ورابطة النهوض بالشعوب الرعوية والماشية المحلية (League for Pastoral Peoples and Endogenous Livestock Development)، والمنتدى العالمي للرعاة (World Pastoralist Forum) ورابطة ANDES، ومنظمة الشباب الصامي، والاتحاد العالمي للممارسين الروحيين للشعوب الأصلية (World Union of Indigenous Spiritual Practitioners)، والفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

(22) سياسة الاتحاد الأوروبي بشأن منطقة القطب الشمالي، الصادرة بتاريخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وهي متاحة على العنوان الشبكي التالي: https://maritime-forum.ec.europa.eu/contents/eu-policy-indigenous-artic-people_en.

(23) انظر العنوان الشبكي التالي: www.danadeclaration.org/dana-20-manifesto. وانظر أيضا إعلان شقوبية بشأن الرعاة الرحل والمرتحلين الرعويين (2007)؛ وإعلان نيبليني الصادر عن المنتدى الدولي للإيكولوجيا الزراعية (2015)؛ وبيان كانكون للنهوض بالرعي المستدام (2016)؛ وإعلان ميرا للنساء الرعاة (2010).

خامسا – القضايا الراهنة للشعوب الأصلية المتنقلة

ألف – الاعتراف القانوني والمشاركة السياسية

16 – تتمتع الشعوب الأصلية بالحماية بموجب إطار قانوني متمايز عن حقوق الأقليات[24] والفلاحين[25] و "المجتمعات المحلية"[26]. ومع ذلك، لم تقرّ بعض الدول بمركز الشعب الأصلي للشعوب التي تعرف نفسها على أنها شعوب أصلية متنقلة، بل وصفتها بدلاً من ذلك باعتبارها مجموعات مهمشة[27] أو ادعت أن جميع المواطنين هم من سكان البلد الأصليين[28]. وقد لا تعتمد الشعوب الأصلية في بعض المناطق هذا المصطلح لوصف نفسها بسبب عدم إلمامها بالمصطلح أو عدم استخدامه في اللغات المحلية[29]. فالعنصرية الهيكلية والتمييز العنصري والإقصاء الاجتماعي هي أسباب جذرية للتهميش، حيث قد يُنظر إلى الشعوب الأصلية المتنقلة على أنها بدائية أو متخلفة أو غير منتجة أو غريبة عابرة سبيل لا تربطها صلة بالأراضي التي تعبرها[30].

17 – وكما لاحظت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فقد: "أدى تفضيل الزراعة المستقرة على الصيد وجمع الثمار وتربية الماشية دورا أساسيا في تهميش بعض الشعوب ووصمها وفي إلهامها بأن تعرّف نفسها على أنها من جماعات الشعوب الأصلية، على حد سواء. وكذلك الأمر بالنسبة لإنشاء المتنزهات الوطنية وغيرها من المشاريع التي أدت إلى إعادة التوطين القسري للسكان"[31].

18 – ويعترف دستور بوتسوانا بثماني قبائل رئيسية ولكنه يستثني قبيلتي كويه – سان من المعتمدين على الصيد – جمع الثمار[32]. ولا تعترف جنوب أفريقيا بشعبي كويه وسان على أنهما من الشعوب الأصلية، ولكنها تصفهما باعتبارهما مجتمعين محليين دينيين وثقافيين ولغويين ينبغي حماية لغتهما

(24) إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (قرار الجمعية العامة 135/47، المرفق).

(25) إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية (قرار مجلس حقوق الإنسان 12/39، المرفق).

(26) بيان مشترك أدلى به كل من داريو خوسي ميهيا مونتالفو، رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وخوسي فرانسيسكو كالي تزاي، المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، وشيريل لايتفوت، رئيسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، في جنيف، في تموز/يوليه 2023. وانظر أيضا الوثيقة الختامية الصادرة عن المنتدى الدائم وآلية الخبراء والمقرر الخاص، للاجتماع المعقود في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، روما، في الفترة من 26 إلى 28 شباط/ فبراير 2024.

(27) دستور كينيا، المادة 260.

(28) African Commission on Human and Peoples' Rights, *Report of the African Commission on Human and Peoples' Rights Working Group of Experts on Indigenous Populations/Communities* (Somerset, New Jersey, Transaction Publishers, 2005).

(29) مساهمة واردة من مجموعة جامعة أكسفورد المعنية بشعوب الرعاة والرحل (Oxford University Collective for Pastoralist and Nomadic People).

(30) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي (International Land Coalition)؛ و Jeremie Gilbert, *Nomadic Peoples and Human Rights* (Routledge, 2014).

(31) African Commission on Human and Peoples' Rights, *Report of the African Commission on Human and Peoples' Rights*, p. 92.

(32) International Work Group for Indigenous Affairs, "Constitutional rights relevant for indigenous peoples in Botswana", 28 March 2011.

وتعزيزها[33]. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، على الرغم من أن القانون رقم 030/22 المؤرخ 15 تموز/يوليه 2022 المتعلق بحماية حقوق شعوب البيغمي الأصلية وتعزيزها يضمن إمكانية وصول شعوب "البيغمي" الأصلية إلى الخدمات العامة وممارستها السلطة العامة، فإن المعتمدين على الصيد – جمع الثمار من أبناء شعب الباتوا ليسوا ممثلين في الهيئات المقررة، وتعيق مشاركتهم في صنع القرار متطلبات التعليم وعتباته التي لا يستطيعون استيفاءها. وتصنف رواندا الباتوا باعتبارهم "شعوبا مهمشة تاريخياً"[34]. ولا يرد ذكر المعتمدين على الصيد – جمع الثمار من أبناء شعب البينيت في المرفق الثالث لدستور أوغندا، الذي يتضمن قائمة بالمجتمعات المحلية الأصلية اعتباراً من شباط/فبراير 1926، ولذا فهم محرومون مما يرتبط بذلك من مزايا[35].

19 - وعلى الرغم من غياب إطار سياساتي لضمان التنفيذ[36]، فإن المادة 260 من دستور كينيا تنص على التمثيل الكامل "للجماعات المهمشة" التي تُعرّف بكونها "مجتمعا أصليا أبقى على نمط حياة وسبل عيش تقليدية تستند إلى اقتصاد قائم على الصيد أو جمع الثمار، وحافظ عليها؛ أو الأشخاص الرعاة والمجتمعات الرعوية، سواء '1' مجتمعات الرحل؛ أم '2' المجتمعات المحلية المستقرة التي لم تشهد، بسبب عزلتها الجغرافية النسبية، سوى مشاركة هامشية في الحياة الاجتماعية والاقتصادية المتكاملة لكينيا ككل؛".

20 - وفي الاتحاد الروسي، تحظى حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة بالحماية بموجب اللائحة المتعلقة بحكم الأقليات القومية لعام 1822، وباعتراف الدستور بفئة "الشعوب الأصلية القليلة العدد". وتعرّف الشعوب الأصلية القليلة العدد بأنها تلك الشعوب التي تقيم في مناطق الاستيطان التقليدية لأسلافها، محافظة على نمط حياتها ونشاطها الاقتصادي ومهنها التقليدية، ويقل مجموع سكانها عن 000 50 فرد، وتعرّف نفسها باعتبارها شعوباً متمايزة. وعلى ما يبدو فإن هذا التعريف يقصر مركز الشعوب الأصلية على أولئك الأفراد الذين حافظوا على نمط حياتهم التقليدي ويعيشون في مناطق الاستيطان التقليدية فحسب، وهو ما قد يُفسر على أنه استبعاد للآخرين، مثل أولئك الذين يستخدمون الدراجات الثلجية بمحرك للرعي. كما لا توجد أية معايير أو آليات للاحتفاظ بسجلات للشعوب الأصلية القليلة العدد، ولا يزال القانون الاتحادي المتعلق برعي الرنة قيد النظر، وهو ما يحد من مركزها القانوني وحمايتها[37].

(33) دستور جنوب أفريقيا لعام 1996. وانظر أيضا CRC/C/ZAF/CO/3-6 و CERD/C/ZAF/CO/9-11.

(34) مساهمة واردة من منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة (Unrepresented Nations and Peoples Organization).

(35) مساهمة واردة من فريق حقوق الأقليات (Minority Rights Group)، ورابطة مجتمع الموزوب التابع لشعب البينيت (Benet Mosop Community Association)، ومجلس رفاه الأندورويس (Endorois Welfare Council)، وبرنامج النهوض بشعوب الأوجيك (Ogiek Peoples' Development Programme)، ورابطة البيئة والموارد الطبيعية والتنمية (Environnement ressources naturelles et développement)، ومركز الأمل لحقوق الإنسان (Centre d'espoir pour les droits humains). وانظر أيضا E/C.12/UGA/CO/1.

(36) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين (Mainyoito Pastoralists Integrated Development Organization). وانظر أيضا CCPR/C/KEN/CO/4.

(37) الوثيقة الختامية للحلقة الدراسية للخبراء المتعلقة بالشعوب الأصلية الرحل وشبه الرحل في الاتحاد الروسي، المعقودة يومي 9 و 10 آذار/مارس 2024.

21 - وتنص المادة 108 من دستور النرويج على أن "تهيئ سلطات الدولة الظروف التي تمكن الشعب الصامي من الحفاظ على لغته وثقافته ونمط حياته والنهوض بها". ويمثل الصاميين البرلمان الصامي الذي ينتخب ديمقراطياً من قبل الناخبين الصاميين وينظم جميع المسائل المتعلقة بالصاميين في النرويج[38].

22 - وقد نظم فريق العمل الريفي لشعب المالدهاري في الهند برلمانا رعويا لإعلاء الصوت الجماعي للرعاة ودعم مشاركتهم على جميع مستويات الحكومة[39]. وينص دستور الهند على تمثيل "القبائل المصنفة" وحمايتها. ويمنحها قانون مؤسسات الحكم الذاتي المحلي (البانشيات) (1996) حقوقاً على الموارد الطبيعية والحكم المحلي. وقد اعترفت الهند بما مجموعه 75 مجتمعاً محلياً باعتبارها جماعات قبلية معرضة بشكل خاص للخطر، بما فيها شعوب الشومبين الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي[40]. ويُصنف رعاة الفان غوجار على أنهم طائفة رجعية في بعض الولايات، ولا يتمتعون بمركز القبيلة المصنفة، وليست لديهم إمكانية الوصول إلى خطط الرعاية الاجتماعية، كما أنهم ليسوا ممثلين في عمليات صنع القرار. وتمنعهم الأمية ونقص الوعي بحقوقهم والاختلافات الثقافية واللغوية، إلى جانب العنصرية الهيكلية والتمييز العنصري، من ممارسة فاعليتهم السياسية[41].

23 - وعلى الرغم من أن الأرجنتين لم تميّز بين الرعاة من أبناء الشعوب الأصلية والرعاة من غير أبناء الشعوب الأصلية، فإن القانون رقم 3016 لمقاطعة نيوكين (2016) يعترف بممارساتهم في التنقل، بسبل منها تحديد الممرات التقليدية التي تتطلب تصاريح للمبيت والبناء والرعي[42].

24 - وخصصت دولة بوليفيا المتعددة القوميات 7 مقاعد من أصل 130 مقعدا في البرلمان للشعوب الأصلية المتنقلة[43]. ويعترف دستور البلد بحقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي في "أن تبقى على حالها، وأن يحدد القانون الأقاليم التي تشغلها وتسكنها وأن تدمج هذه الأقاليم"[44]. ووفقا لمنظمات المجتمع المدني، هناك أدلة على وجود ما لا يقل عن 185 شعبا من الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي في أمريكا الجنوبية، وتعترف الدول بما مجموعه 66 شعبا منها[45]. وقد اتخذت إكوادور تدابير لحماية الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، بما فيها وضع ضمان دستوري من أجل "كفالة احترام حقها في تقرير المصير ورغبتها في البقاء في عزلة وضمان مراعاة حقوقها" وحظر لممارسة الأنشطة الاستخراجية داخل

(38) مساهمة واردة من البرلمان الصامي في النرويج (Sami Parliament of Norway).

(39) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(40) India, Ministry of Tribal Affairs, "Welfare of particularly vulnerable tribal groups", 4 July 2019.

(41) مساهمة واردة من الرابطة الشبابية القبلية لشعب الفان غوجار (Van Gujjar Tribal Yuva Sanghatan)؛ و A/HRC/52/11. وانظر أيضا الرسالة MYS 3/2023.

(42) مساهمة واردة من معهد الزراعة الأسرية لمنطقة شمال غرب الأرجنتين التابع للمعهد الوطني للتكنولوجيا الزراعية، الأرجنتين.

(43) مساهمة واردة من مؤسسة ماعت للسلام، مصر.

(44) دستور دولة بوليفيا المتعددة القوميات، المادة 31.

(45) مساهمة واردة من الفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

أقاليمها[46]. ويعترف القانون البيئي للبلد كذلك بحقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية في المناطق المحمية[47].

25 - واعتمدت كولومبيا النظام الوطني لوقاية حقوق الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة أو في حالة الطبيعة وحمايتها، الذي يعترف بعدم المساس بأقاليمها وحقها في البقاء في عزلة ودون اتصال. بيد أنه لم يُنفذ تنفيذا كاملا[48]. ويشكل غياب بيانات رسمية بشأن الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ العائق الرئيسي أمام اعتماد تشريعات وسياسات ملائمة لحمايتها.

26 - وغالباً ما يتعين على الشعوب الأصلية المتنقلة أن تتكيف مع الهياكل السياسية الاستعمارية من أجل ممارسة حقها في المشاركة، على الرغم من أن هذه الهياكل لا تعكس مؤسساتها وأنماط تنقلها، وأن هذه الهياكل غالباً ما تميل إلى التوطين أو الإقصاء. وكثيرا ما تكون المشاركة السياسية للشعوب الأصلية المتنقلة محدودة بسبب العوائق التي تحول دون الحصول على بطاقة هوية والتسجيل في قوائم الناخبين، وهو ما قد يستند إلى شروط الإقامة الثابتة. فالعيش في المناطق النائية والمعزولة والتي يتعذر الوصول إليها يتطلب السفر لمسافات طويلة أو عبر طرق وعرة للمشاركة في الانتخابات. وغالباً ما يكون هناك نقص في إمكانية الحصول على المعلومات البالغة الأهمية المتعلقة بتسجيل الناخبين والعملية الانتخابية بسبب العوائق اللغوية، ولا سيما بالنسبة إلى كبار السن[49]. كما يمكن أن يحد من المشاركة السياسية أيضا ارتفاع مستويات الأمية وعدم كفاية التمكين الاقتصادي وإجراء عمليات الإخلاء القسري والحرمان من الخدمات الصحية، وكلها عوامل يمكن ربطها بالتنقل. وفي البلدان الاسكندنافية، يستند التصويت في الانتخابات المحلية إلى محل الإقامة ومكان دفع الضرائب، ومع ذلك يتنقل مربو الرنة الصاميون عبر العديد من البلديات. وقد يؤثر شرط إثبات محل الإقامة للتصويت في بلدية أخرى على حقوق الأطفال، بما فيها الحق في التعليم باللغة الصامية[50].

باء - التنقل والحقوق المتعلقة بالأراضي والأقاليم والموارد والمناطق البحرية

27 - غالباً ما تكون أراضي الشعوب الأصلية المتنقلة وأقاليمها عرضة للاستحواذ لأنها تُستخدم بشكل موسمي أو دوري، كما تتشاركها هذه الشعوب أحياناً مع غيرها. وقد استُخدم التوصيف المغلوط لأراضي الشعوب الأصلية على أنها أراضٍ خاوية أو شاغرة أو جرداء أو جدباء أو أنها *أرض مشاع*[51] بغية تبرير الاستحواذ وإضفاء الشرعية عليه خلال الحقبة الاستعمارية. ولا يراعي منظور الملكية الخاصة للأرض والإقامة الدائمة بشكل كافٍ الاستخدام المتداخل والمشترك والموسمي للموارد ولا يعترف بالحوكمة المجتمعية للأراضي[52]. وقد أدى هذا النهج إلى فرض قيود على حركة الشعوب الأصلية المتنقلة ما فتئت تؤثر على

(46) دستور إكوادور، المادة 57.

(47) القانون البيئي لإكوادور، المادة 48.

(48) مساهمة واردة من مكتب أمين المظالم، كولومبيا.

(49) مساهمة واردة من المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (International Foundation for Electoral Systems).

(50) مساهمة واردة من البرلمان الصامي في النرويج (Sami Parliament of Norway).

(51) انظر A/HRC/36/46/Add.2.

(52) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

حياتها. فعلى سبيل المثال، أُجبر العديد من الإنويت في كندا على التوطين ونُقلوا إلى مستوطنات. وأجبرتهم تلك السياسات الاستيعابية على التعويل على البدلات الحكومية وإرسال أطفالهم إلى المدارس الداخلية. ولئن منحت التسويات المتعلقة بالمطالبات بالأراضي الإنويت مزيداً من السيطرة على حياتهم، إلا أنهم لم يستعيدوا بعد الحكم الذاتي الكامل لأراضيهم[53].

28 - وتقضي المعايير الدولية المعنية بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي بحماية أراضي هذه الشعوب، بسبل منها إنشاء مناطق لا يجوز المساس بها ومناطق عازلة محيطة بها واحترام أنماط التنقل. ومع ذلك، فإن هذه الحماية نادرة في المناطق ذات القيمة الاقتصادية. وحينما يُعترف بالمناطق التي لا يجوز المساس بها، فإن حدودها لا تتماشى في كثير من الأحيان مع مناطق التنقل والعبور الفعلية للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية. وتحدث مشاكل مماثلة فيما يتعلق بأقاليم الشعوب الأصلية التي تعيش في مرحلة الاتصال الأولي، والتي غالباً ما ترسم حدودها دون مراعاة أنماط تنقل هذه الشعوب. ونتيجة لذلك، يمكن أن تتجزأ أقاليم الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي وأن تتقطع طرق هجرتها، وتزداد احتمالات وقوع الاتصال ونشوب النزاعات.

29 - وقد اتخذت الدول تدابير لدعم المعايير الدولية فيما يتعلق بأراضي الشعوب الأصلية المتنقلة التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي وأقاليمها؛ ومع ذلك، فقد أتاح نقص الموارد المالية والبشرية للجهات الفاعلة من القطاع الخاص أن تمارس أنشطتها في أقاليم هذه الشعوب في ظل الإفلات من العقاب[54]. وغالبا ما تفتقر المؤسسات المكرسة لحماية الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي إلى الموارد والمعرفة الفنية والدعم السياسي، وقد تواجه تضاربا في المصالح عند التصريح بممارسة الأنشطة الاقتصادية في المناطق المحمية. وقد حظيت "المحميات التي لا يجوز المساس بها"[55] بالاعتراف في بيرو ولكنها مهددة بسبب التغيرات التشريعية[56]. وأنشأت إكوادور "منطقة لا يجوز المساس بها" داخل محمية ياسوني للمحيط الحيوي من أجل حماية شعبي التاغايري والتاروميناني. ومع ذلك، فإن تلك المنطقة لا تشمل كامل أقاليمهما التقليدية ولا تمنع استخراج الطاقة في المناطق المحيطة بها. وتحد الأنشطة النفطية من حركة شعبي التاغايري والتاروميناني، مما يزيد من احتمالات الاتصال ويدفعهما إلى المناطق التي تشغلها شعوب الووراني الأصلية[57].

30 - ونظراً للنزعة السائدة إلى الاعتراف بالمطالب الإقليمية استناداً إلى الاستخدام الدائم والاستيطاني للأراضي، تواجه الشعوب الأصلية المتنقلة الإخلاء والتوسع الحضري القسري والتوطين القسري، وهو ما يؤدي إلى فقدان الثقافة وسبل العيش وتفكك الأسر والعلاقات الاجتماعية والحوكمة[58]. وتحمي المادة 10 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمادة 16 (2) من اتفاقية منظمة العمل

(53) مساهمة واردة من منظمة تمثيل النساء الإنويت في كندا (Pauktuutit Inuit Women of Canada). وانظر أيضا A/HRC/54/31/Add.2.

(54) مساهمة واردة من الفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

(55) القانون رقم 28736 المتعلق بحماية الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة أو في مرحلة الاتصال الأولي.

(56) الرسالة رقم PER 1/2024.

(57) انظر A/HRC/42/37/Add.1. وانظر أيضا الرسالة رقم ECU 7/2016.

(58) الوثيقة الختامية للحلقة الدراسية للخبراء بشأن الشعوب الأصلية الرحل وشبه الرحل في الاتحاد الروسي، المعقودة يومي 9 و 10 آذار/مارس 2024. وانظر أيضا المساهمة الواردة من فريق الاتصال المعني برحل البحر (Sea Nomads Contact Group).

الدولية رقم 169 من الإبعاد القسري وإعادة التوطين دون الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة. وتزيد الحقوق غير المعترف بها أو الهشة المتعلقة بالأراضي من التعرض لعمليات الإخلاء غير القانونية والقيود المفروضة على التنقل. وحتى إذا ما وُجدت قوانين للحماية من عمليات الإخلاء[53]، فإن الضمانات تجبّها مطالبات متداخلة، لأن ضمان حيازة الأراضي غالباً ما يكون متأصلاً في المثل العليا ذات الطابع التوطيني أو الزراعي – الصناعي[59].

31 – وغالباً ما تكافح الشعوب الأصلية المتنقلة من أجل نيل الاعتراف بحقوقها المجتمعية في الأراضي والأقاليم والموارد، إذ كثيراً ما تتجاهل الدول تنقلها عند تعليم حدود الأراضي وتمليكها أو وضع خطط إدارة الأراضي. وعندما تكون سبل الانتصاف القضائي متاحة، غالبا ما تكون العملية مكلفة للغاية بالنسبة إلى الشعوب الأصلية المتنقلة التي لا تستطيع رفع دعاوى قانونية[60]. ومما يضاعف من ارتفاع التكاليف الباهظة أن المحاكم قد "أضفت طابعاً فردياً" على سبل الانتصاف فيما يتعلق بالأراضي ذات الملكية الجماعية التي تضم موارد مشتركة للشعوب الأصلية المتنقلة، حيث تعطي القوانين حماية الحقوق الفردية الأولوية على سبل العيش القائمة على التنقل[61].

32 – ولئن كانت حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة المتعلقة بالأراضي والموارد تُتجاهل إلى حد كبير، فإن هناك العديد من الأمثلة على اعتراف الدول بها، بما فيها قوانين المراعي في أوزبكستان، وطاجيكستان[62]؛ وقانون القبائل المصنفة وغيرها من سكان الغابات التقليديين (الاعتراف بحقوق الغابات) لعام 2006 في الهند؛ وقانون الأراضي القروية لعام 1999، وقانون مراتع الرعي وموارد الأعلاف الحيوانية لعام 2010 في جمهورية تنزانيا المتحدة؛ ودستور إثيوبيا، لعام 1994، والإعلان رقم 1975/31[63]؛ وقانون الأراضي الأوغندي لعام 1988 (الفصل 227)[64]. وتهدف القوانين الوطنية المتعلقة بالرعي في بوركينا فاسو، ومالي، وموريتانيا، والنيجر إلى دعم الرعي وتنظيمه[65]. وفي كينيا، يتناول كل من قانون الأراضي المجتمعية لعام 2016، والسياسة الوطنية للأراضي لعام 2009، ودستور عام 2010 مسائل ضمان حيازة الأراضي والحق في امتلاك الأراضي وإدارتها مجتمعيا[66]. ويشكل اعتراف الدولة بحقوق الشعوب الأصلية المتنقلة في الأراضي أمرا ضروريا؛ ومع ذلك، غالبا ما تتجاهل الحكومة القوانين وتعجز المجتمعات المحلية عن إعمالها.

33 – وفي البند 9 من الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني لعام 2022، الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة

(59) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(60) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

(61) Ringo W. Tenga, "The right to food and security of pastoral resource rights in the United Republic of Tanzania", in *The Right to Food and Access to Natural Resources: Using Human Rights Arguments and Mechanisms to Improve Resource Access for the Rural Poor*, Lorenzo Catula, ed. (Rome, FAO, 2009), p. 51.

(62) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(63) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

(64) مساهمة واردة من المنتدى العالمي للرعاة.

(65) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(66) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

للأمم المتحدة، تُحثّ الدول على أن تقر بالحيازة العرفية للأراضي من قبل الشعوب الأصلية وتحميها وعلى أن تفي بالتزاماتها الناشئة عن اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية[67].

34 - وقد وضع الائتلاف الدولي للأراضي مجموعة أدوات للرعاة والشعوب الأصلية المتنقلة الأخرى[68] تحدد الممارسات الجيدة، مثل الاتفاقات المبرمة بشأن المراعي بين جماعات المنتفعين من المراعي والحكومات المحلية لفائدة مربي الماشية في قيرغيزستان ومنغوليا[69].

1 - تغير المناخ وحفظ البيئة

35 - تقلل القيود المفروضة على التنقل من قدرة الشعوب الأصلية المتنقلة على التكيف والصمود، حيث إنها تعتمد بشكل مباشر على أراضيها وأقاليمها ومناطقها البحرية من أجل البقاء[70]. فالحرارة والحرائق وحالات الجفاف الناجمة عن تغير المناخ تدمر الموارد الطبيعية، وهو ما يزيد من مستويات الفقر وانعدام الأمن الغذائي ويشكل خطرا على استصلاح الأراضي العشبية والمروج والوديان وطبقات المياه الجوفية. وخلال فترات الجفاف، تشح المياه المخصصة للاستهلاك البشري وأعلاف الماشية وزراعة المحاصيل. وقد تسببت هذه العوامل في فقدان ممارسات الكفاف ونقص الغذاء وسوء التغذية في صفوف الشعوب الأصلية المتنقلة[71]. وتزيد النزاعات الداخلية من تقويض قدرة هذه الشعوب على الصمود في وجه تغير المناخ، إذ لا يمكنها أن تتنقل بحثاً عن المياه والمراعي[72].

36 - ويُتهم الرعاة في بعض الأحيان بالتسبب في تغير المناخ بتحفيز التدهور البيئي[73]، ولكن ثبت[74] أن الرعي الموسمي والدوري للماشية مفيد للبيئة. وخلافا للإنتاج الصناعي للماشية، يتيح الرعي للمراتع أن تتجدد، وهو ما يقلل من حرائق الغابات، ويدعم تنوع النباتات ويعزز احتجاز الكربون[75]. وتزيد القيود المفروضة على الحركة من تركز الماشية وتؤدي إلى تدهور الأراضي ونقص الإنتاجية. وتحسن حركة الحيوانات رطوبة التربة وخصوبتها وتنوعها البيولوجي الدقيق[76]. والرعاة هم أيضاً حفظة الموارد الجينية الحيوانية بتربية السلالات الحيوانية القادرة على التكيف من أجل المستقبل والماشية المعرضة لخطر الانقراض[77].

---

(67) منظمة الأغذية والزراعة، *الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني* (روما، 2022).

(68) International Land Coalition, “ILC toolkit 3: diverse tenure systems”, 2019.

(69) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(70) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(71) مساهمة واردة من المكسيك.

(72) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

(73) المرجع نفسه؛ ومساهمة واردة من جامعة شيزوكا (اليابان) (University of Shizuoka).

(74) بارون ج. أور وآخرون، *الإطار المفاهيمي العلمي لتحييد تدهور الأراضي: تقرير واجهة العلوم والسياسات* (بون، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، 2019)؛ وعقد الأمم المتحدة لإصلاح النُظم الإيكولوجية، التحدي الخامس المتعلق بالمجتمعات المحلية.

(75) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(76) مساهمة واردة من الرابطة الشبابية القبلية لشعب الفان غوجار.

(77) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

37 - ويتأثر رعاة شعب الفولان في السنغال، وغينيا، ومالي، والنيجر، ونيجيريا بشكل خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ. وكوسيلة للبقاء على قيد الحياة، فإنهم يرحلون عن أراضيهم لأشهر ويقودون الماشية إلى حيث يجدون المأكل والمشرب. وتُستخدم استراتيجيات التكيف مع المناخ القائمة على التنقل لإدارة قطعان الماشية، بسبل منها تنويع مصادر الغذاء والتقسيم المتباين للعمل[78].

38 - وعلى مدى السنوات الثمانين الماضية، ارتفع متوسط درجة الحرارة في المرتفعات المنغولية بمقدار 2,25 درجة، أي بمرتين ونصف المرة مقارنة بالمتوسط العالمي، بينما انخفض هطول الأمطار بنسبة 8 في المائة. وتفتك هذه الظروف بقطعان مربي الماشية وتهدد سبل عيشهم[79]. وفي منطقة الأمازون، يتسبب تغير المناخ في ارتفاع شديد في درجات الحرارة وفي حالات جفاف وفيضانات شديدة، إلى جانب اختفاء أنواع معينة. والشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي هي الأكثر عرضة للخطر، لأنها تعتمد بشكل كامل على الموارد المحلية من أجل بقائها على قيد الحياة[80]. وفي عام 2015، أعربت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عن قلقها إزاء هذه الحالة[81].

39 - وكما لاحظ المقرر الخاص في تقريره المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان حول موضوع التمويل الأخضر[82]، فإن الشعوب الأصلية المتنقلة معرضة بشكل خاص لخطر التحول الأخضر، حيث تفترض الحكومات والمستثمرون الأجانب أن أراضيها خالية. وتُفرض مزارع توليد الطاقة الريحية والطاقة الشمسية واستخراج المعادن المستخدمة لتحقيق الانتقال الطاقي على أراضي الشعوب المتنقلة دون موافقتها، مثل السدود الضخمة المنشأة لتوليد الطاقة الكهرومائية في إثيوبيا[83] ومشروعي أولكاريا لتوليد الطاقة الحرارية الأرضية وبحيرة توركانا لتوليد الطاقة الريحية في كينيا[84]، ومزرعة الكازار لتوليد الطاقة الشمسية الكهروضوئية في الأردن[85] ومحطة زرافشان لتوليد الطاقة الريحية في أوزبكستان[86]. وفي النرويج، يجري التقاضي وتتصاعد التوترات بشأن مشاريع توليد الطاقة الريحية والتعدين الجديدة في الأقاليم التابعة للصاميين[87]، على الرغم من حث لجنة القضاء على التمييز العنصري الحكومةَ على وقف بناء المزارع الريحية، وخلوص المحكمة العليا في عام 2021 إلى أن الحكومة انتهكت حقوق الصاميين بالسماح بإقامة مزارع ريحية[88]. كما حذر المقرر الخاص كذلك في تقريره المتعلق بالتمويل الأخضر من خطر الضرر الذي تخلفه أسواق الكربون غير المنظمة على حقوق الشعوب الأصلية. وفي كولومبيا، وقّع شعب النوكاك

(78) مساهمة واردة من المنتدى العالمي للرعاة.

(79) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلانَ ضانا نظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024.

(80) مساهمة واردة من الفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

(81) الرسالة رقم BRA 9/2015.

(82) A/HRC/54/31.

(83) الرسالة رقم ETH 3/2011.

(84) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

(85) مساهمة واردة من مجموعة جامعة أكسفورد المعنية بالرعاة والرحل.

(86) المرجع نفسه.

(87) مساهمة واردة من البرلمان الصامي في النرويج.

(88) International Work Group for Indigenous Affairs, “Sami activists demand removal of wind turbines in Fosen”, 14 October 2023.

مؤخرا على عقد رصيد كربون مدته 100 عام يتضمن بنودا تنص على الحصرية وعدم قابلية الإلغاء لصالح شركة خاصة، دون فهم كامل للآثار المترتبة عليه وفي ظل غياب الدعم المؤسسي[89].

40 - وما انفكت الأشكال الإقصائية لحفظ الطبيعة تُفرَض على الشعوب الأصلية المتنقلة، وهو ما يؤدي إلى فقدان إمكانية الوصول إلى الأراضي والأقاليم والموارد والمناطق البحرية، وإعادة التوطين غير الطوعية، والفقر، وفقدان الثقافة. وتفترض مبادئ "نموذج الحصن في حفظ الطبيعة" أن الشعوب الأصلية غير قادرة على الاهتمام الأراضي والمياه وحمايتها، وبالتالي فإنها تتسبب في فقدان التنوع البيولوجي وفي التدهور البيئي[90]. وخلافا لذلك، تُظهر الدراسات أن الشعوب الأصلية هي خير حافظ للطبيعة[91]. فعلى سبيل المثال، أدى استخدام الموارد البحرية والساحلية من قبل شعب الموكن الذي يعيش في البحر، في تايلند وميانمار، إلى منع التدهور البيئي. ويتنقل هذا الشعب ين البحار والجزر ولا ينحصر في ولايات قضائية أو جنسيات محددة.

41 - وفي نيبال، يشكل التنقل جانباً متمايزاً من جوانب هوية شعوب التشيبانغ الأصلية. وتعتمد هذه الشعوب على الملكية المشتركة وتعيش فقط من الأراضي والغابات والطرق المائية المحيطة بها. وفي عام 1971، أُنشئ متنزه شيتوان الوطني على أراضي التشيبانغ دون موافقتهم الحرة المسبقة المستنيرة. ومنذ ذلك الحين، تعرضوا لعمليات الإخلاء القسري وتدمير منازلهم وسوء المعاملة والتعذيب[92].

42 - وقد طُرد أكثر من 6 000 شخص من المعتمدين على الصيد - جمع الثمار من أبناء شعب الباتوا من أراضيهم بسبب إنشاء متنزه كاهوزي - بيغا الوطني في جمهورية الكونغو الديمقراطية، دون سابق إنذار أو تعويض أو جبر للضرر أو خيارات لإعادة التوطين. فهم يعيشون عيشة الغاصبين معولين على المجتمعات المضيفة من غير الباتوا[93]. ولا تزال قضيتهم معروضة أمام اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب[94].

43 - وفي جمهورية تنزانيا المتحدة، يشكل أكثر من 45 في المائة من الأراضي مناطق محمية مملوكة للدولة، بما فيها المنطقة المحمية نغورونغورو، التي تجذب أكثر من 600 000 سائح سنوياً. ويحظر تغيير قانوني أجري مؤخرا الاستيطان البشري في نغورونغورو، وهو ما أفضى إلى الإخلاء القسري لما يناهز 100 000 من أفراد الشعوب الأصلية، ومعظمهم من رعاة شعب الماساي الذين يحفظون الأراضي العشبية ويحمونها بتربية القطعان[95]. ويمنح قانون حفظ الحيوانات البرية لعام 2009 الدولة السيطرة على موارد الحياة البرية، كما أن الخطة الاستراتيجية لتنفيذ قوانين الأراضي لعام 1999 تخصخص أراضي الرعاة بما يتيح إنشاء نظم لإدارة الحياة البرية وأماكن مخصصة للصيد في مناطق الرعاة، وهو ما شجع الاستثمار

(89) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/indigenouspeoples/sr/statements/20240315-sr-ipeoples-oem-statement-colombia.pdf.

(90) Sonam Mahalwal and Asmita Kabra, "The slow violence of fortress conservation creates conditions for socially unjust 'voluntary' relocation", *Biological Conservation*, vol. 286 (October 2023).

(91) Siham Drissi, "Indigenous Peoples and the nature they protect", United Nations Environment Programme, 8 June 2020.

(92) الرسالة رقم NPL 3/2020.

(93) الرسالة رقم COD 1/2018.

(94) مساهمة مشتركة مقدمة من فريق حقوق الأقليات وآخرين.

(95) الرسالة رقم COD 1/2018.

في الصيد الترفيهي للطرائد الكبيرة والمشاريع السياحية الأخرى، مما أدى إلى تعرّض رعاة شعب الماساي للعنف والقتل والتجريم[96].

44 - وفي أوغندا، أُنشئ متنزه ماونت إلغون الوطني دون الحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة من رعاة الموسوبيسيك أبناء شعب البينيت، على الرغم من الاعتراف القضائي بأراضيهم. ولم تقدم الحكومة حتى الآن تعويضاً كافياً أو حلولاً للاستيطان أو أشكالاً أخرى من الحماية للبينيت، كما أنها سنّت قانوناً بشأن حفظ الحياة البرية وإدارتها المستدامة دون التشاور معهم[97].

45 - وبعد أن أشارت خطة التنمية الوطنية للتشجير المندرجة ضمن رؤية كينيا لعام 2030 إلى أن الرعاة والعلافين هم السبب الرئيسي في إزالة الغابات، أفادت التقارير أن الحكومة قامت بعمليات إخلاء قسري وأضرمت النيران في المنازل في منطقة محمية أقيمت على أراضي مربي القطعان من أبناء شعب السامبورو وعلافي عسل النحل والنباتات من أبناء شعب الدوروبو[98]. وأُجبر المعتمدون على الصيد - جمع الثمار من الأوجيك على ترك أراضيهم قسراً بعد أن أحرق حراس الغابات منازلهم ومدارسهم، وهو ما يخالف الحكم الصادر عن المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الذي يؤكد امتلاكهم للأرض[99]. كما اعترفت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بحقوق رعاة الأندورويس المتعلقة بالأراضي وتقاسم المنافع والتعويض، بعد أن تم إخلاؤهم لإنشاء محمية بحيرة بوغوريا للصيد دون إجراء أي مشاورات أو تقديم أي تعويضات وعلى الرغم من اعتراضاتهم[100].

46 - وقد زاد قانون (حفظ) الغابات في الهند لعام 1980 من عدد المناطق المحمية ولم يعترف بحقوق الرعاة[101]. وينخرط رعاة الفان غوجار شبه المتنقلين من رعاة أوتاراخاند في ممارسة الرعي الدوار والهجرة الموسمية للجواميس. وهم يكافحون من أجل الحفاظ على تنقلهم منذ إخلائهم القسري من متنزه راجاجي الوطني ويتخلون في بعض الأحيان عن الترحال الرعوي من أجل دعم مطالباتهم بالأراضي. وأحيت الرابطة الشبابية القبلية لشعب الفان غوجار ممارسة عرفية للتشجير، وذلك بغرس أنواع أشجار محلية مفيدة للرعي. وتحمي الأشجار التربة من التعرية وتحافظ على التنوع البيولوجي وتوفر العلف للماشية[102].

2 - الصناعات الاستخراجية والأنشطة التجارية الأخرى

47 - صودرت أراضي الشعوب الأصلية المتنقلة وطرقها المائية من أجل إقامة مشاريع واسعة النطاق وممارسة أنشطة استخراجية وتنفيذ مشاريع في مجال الزراعة التجارية وما يسمى بالمشاريع "الإنمائية"[103]. وفي العديد من الظروف، لا يتم إشراك هذه الشعوب في عملية صنع القرار، ولا يمكنها الوصول إلى آليات

(96) الرسالة رقم TZA 2/2019.

(97) الرسالة رقم UGA 1/2024.

(98) مساهمة واردة من جامعة شيزوكا (اليابان).

(99) الرسائل التي تحمل الأرقام التالية: KEN 4/2023 و KEN 3/2020 و KEN 2/2016.

(100) الرسالة رقم KEN 2/2021.

(101) International Land Coalition, "The pastoralist parliament in India: amplifying community voices", 31 August 2021 و CERD/C/IND/CO/19.

(102) مساهمة واردة من الرابطة الشبابية القبلية لشعب الفان غوجار.

(103) مساهمة واردة من مبادرة الشعوب الأصلية (Inisiasi Masyarakat Adat).

التظلم أو التعويض أو تقاسم المنافع. وغالبا ما تكون عمليات تأمين الحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة غائبة أو غير متبعة بشكل سليم، أو قد تكون الموافقة بالإكراه[104]. وقد يتعرض أولئك الذين يقاومون إقامة المشاريع الاستخراجية للترهيب والتجريم والعنف والاحتجاز والاختفاء القسري والقتل خارج نطاق القضاء. وفي حالة الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية، ينبغي افتراض عدم منح الموافقة.

48 - وفي كينيا، تستعد شركة تولو أويل (Tullow Oil) لاستخراج النفط الخام وتصديره، مما يؤدي إلى تلويث آبار المياه التي ترتادها الشعوب الأصلية المتنقلة ومواشيها[105]. ويخلّف خط أنابيب النفط الخام في شرق أفريقيا، وهو مشروع ضخم لأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة، تأثيرات ضارة على رعاة الماساي والمعتمدين على الصد - جمع الثمار من أبناء شعب الأكي في المنطقة. وعلى الرغم من بدء المشاورات مع القرى المتضررة، إلا أنه لا يوجد هيكل رسمي لتمكين مشاركتها[106].

49 - وفي منطقة الأمازون، كانت هناك زيادة بنسبة 300 في المائة في نشاط التعدين بين عامي 2015 و 2021[107]. وتهدد الممارسات القانونية وغير القانونية في مجالات التعدين وقطع الأشجار والصناعات الزراعية البقاء المادي والثقافي للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، بما فيها شعوب اليانومامي في البرازيل[108]، واليوري والباس والجيو في كولومبيا[109]، والأيوريو في باراغواي[110] ودولة بوليفيا المتعددة القوميات[111]، والباكاهوارا والتوروموتا والإيسي إيخا في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، والدوغاكيري والتارومينان في إكوادور[112]. ويخلف مشروع كاميسيا للغاز في بيرو تأثيرات خطيرة على صحة الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي وحياتها وثقافاتها وأقاليمها[113]. وفي بابوا الغربية (إندونيسيا) وجزر أندامان (الهند)، يتعرض تنقل الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة للتهديد بسبب عدم الاعتراف[114] بحقوقها وبسبب الآثار التي تخلّفها البنية التحتية التعدينية والتجارية والسياحية.

---

(104) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(105) مساهمة واردة من جامعة نورثمبريا (Northumbria University).

(106) مساهمة واردة من منظمة الشعلة للتنمية (Pilot Light Development Organization)؛ والرسالة رقم UGA 2/2023.

(107) مساهمة مشتركة واردة من منظمة شعب السيكويا الأصلي في بيرو (Secoya Indigenous Organization of Peru)، ومنظمة أمة السيكوباي في إكوادور (Siekopai Nation of Ecuador)، وجماعة الآي كوفان في منطقة سينانغوي (A'i Cofán de Sinangoe Community)، ومحمية سانتا كروز دي بينونيا بلانكو (بو بيويا) التابعة لشعب الزيوباين (Santa Cruz de Piñuña Blanco Reservation)، ومؤسسة تحالف السيبو (Ceibo Alliance Foundation)، ومنظمة الخطوط الأمامية لمنطقة الأمازون (Amazon Frontlines).

(108) الرسالة رقم BRA 3/2021.

(109) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/indigenouspeoples/sr/statements/20240315-sr-ipeoples-oem-statement-colombia.pdf.

(110) انظر A/HRC/11/11.

(111) انظر CCPR/C/PRY/CO/4.

(112) تقرير مقدم من الفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

(113) الرسالة رقم PER 4/2012.

(114) A/HRC/52/8.

50 - وفي منغوليا، يضر التعدين بسبل عيش مربي القطعان وبالماشية والمعارف التقليدية ونوعية المياه والمراعي والأماكن المقدسة والممارسات الثقافية. وتلوث مواد التعدين الكيميائية الأراضي والمياه، ويشمل تأثيرها المراعي حيث ترعى الماشية[115]. ويلتصق غبار التعدين بالأغنام، مما يمنع مربي الماشية من بيع صوف الكشمير[116]. وعلى الرغم من أن مربي الماشية لهم حقوق في الانتفاع من المراعي ويمكنهم أن يعالجوا المنازعات ضمن الأطر الإدارية المحلية، فإنهم لا يستطيعون رفع دعاوى ضد شركات التعدين[117]. وقد أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء انتهاك حقوق مربي الماشية المتنقلين بممارسة أنشطة التعدين في أقاليمهم دون الحصول على موافقتهم الحرة المسبقة المستنيرة ودون تقديم تعويض كافٍ لهم[118].

51 - وفي أمريكا الجنوبية، يقيم رحل البحر في المناطق الساحلية المتنوعة من الناحية البيولوجية التي ساعدوا في الحفاظ عليها لأجيال. وحتى وإن أنشئت محمية طبيعية، فإن النظام البيئي الهش الذي يعيشون فيه مهدد بسبب التأثير البيئي لتربية الأسماك. وقد حث رحل البحر الدولة على إعادة تصنيف المحمية الطبيعية لتقييد الأنشطة التجارية، ولم تلق هذه الطلبات آذانا صاغية[119].

52 - وقد أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء حالة شعوب التسيماني الأصلية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات التي يتعرض بقاؤها الثقافي والاقتصادي للخطر بسبب توسع نطاق الأنشطة الاقتصادية الممارسة في أقاليمها. وتستمر هذه الأنشطة على الرغم من إنشاء مناطق حماية شاملة لصون هذه الشعوب[120].

53 - وفي السويد، وهي أكبر منتج لركاز الحديد في أوروبا، يشهد نطاق مشاريع التعدين توسعا على الرغم من المخاوف التي أعرب عنها المقرر الخاص[121]. وخسر الصاميون طعنهم في قضية منجم جالوك (Gallok) المتنازع بشأنه أمام المحكمة الإدارية العليا في 25 حزيران/يونيه 2024.

54 - وقد وضعت حكومة الهند مشروعين ضخمين هما مشروع "التنمية الشاملة لجزيرة نيكوبار الكبرى" ومشروع "التنمية المستدامة لجزيرة أندامان الصغرى - وثيقة الرؤية"، وهو ما سيهدد بقاء الشومبين والمعتمدين على الصيد - جمع الثمار من أبناء شعب السينتينيليز الذين يعيشون في عزلة طوعية[122].

(115) مشاورة افتراضية بشأن وضع الشعوب الأصلية المتنقلة، نظمتها جامعتا أكسفورد وأريزونا، في 19 آذار/مارس 2024.

(116) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلان ضانا نُظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024.

(117) تقرير مشترك مقدم من جامعة أكسفورد.

(118) E/C.12/MNG/CO/4.

(119) Alan Friedlander and others, *Kawésqar: Conocimiento Tradicional, Biodiversidad y Recomendaciones de Conservación. Informe de la Expedición National Geographic Pristine Seas y los Pueblos Kawésqar y Yagán* (2021).

(120) CERD/C/BOL/CO/21-24، الفقرة 33.

(121) الرسالة رقم SWE 2/2022.

(122) الرسالة CERD/EWUAP/106thsession/2022/MJ/CS/KS.

3 - السياحة

55 - في الأردن، كثيراً ما تستغل المواقع السياحية مربي الماشية من البدو وتجردهم من ممتلكاتهم وتدفعهم إلى النزوح، مستخدمة تراثهم الثقافي لتحقيق مكاسب تجارية. وتُعد البتراء، وهي موطن البدو منذ حوالي 500 عام، أكثر المواقع السياحية اجتذابا للزوار في الأردن. وعقب إدراجها باعتبارها أحد مواقع التراث العالمي لليونسكو، أُخرج البدو من المنطقة وأُعيد توطينهم طوعاً؛ بيد أن المساكن البديلة لم تكن ملائمة، ولم تتوفر فيها مساحة للحيوانات، كما أن التعويضات لم تكن كافية لاستبدال سبل العيش المفقودة[123].

56 - وفي البرازيل، تفقد شعوب الغواراني الأصلية إمكانية الوصول إلى أراضيها بسبب بناء منتجع مارايي الفاخر في محمية بيولوجية تقع في أراضٍ ساحلية رطبة. وتم الاستيلاء على كلمة "مارايي" (Maraey) الغوارانية الأصل لأغراض تجارية دون إذن من هذه الشعوب. ويخشى الغواراني على حياتهم، حيث تتلوث المياه بسبب أعمال البناء، على الرغم من صدور حكمين من المحكمة العليا يقضيان بحماية أراضيهم[124].

57 - ويتنقل العديد من الشعوب التي تعيش في البحر باستمرار من مكان إلى آخر على متن القوارب، حيث يعيشون بشكل شبه كامل في البحر ويعتمدون على صيد الأسماك في سبل عيشهم. وأصبحت الشعاب المرجانية وأشجار المانغروف التي يرتادونها هدفاً متزايداً للأنشطة التجارية والمشاريع السياحية التي توضع في غياب نظم كافية لإدارة النفايات، وهو ما يؤثر على التنوع البيولوجي والأرصدة السمكية ويحول دون الوصول إلى المناطق البحرية البالغة الأهمية. كما تُستغل معرفة الشعوب الأصلية بالبحر لأغراض تجارية، ويتعرض صيادو الأسماك الذين يعيشون على الكفاف للضغط من أجل جمع الموارد للمستهلكين البعيدين. وقد أدى ذلك إلى النظر إلى الموكين باعتبارهم السبب وراء التدهور الساحلي، ولا سيما في الأماكن التي أنشئت فيها مناطق محمية[125]. ويستقر بعض الملاَّحين الذين اضمحلت سبل عيشهم على السواحل والجزر الصغيرة شيئاً فشيئاً، ويطوّرون سبل عيش تقوم على اليابسة. أما في البر، فإنهم يواجهون التمييز والاختلافات الثقافية والمشاكل الاجتماعية وصعوبة الوصول إلى الموارد.

58 - وفي منغوليا، يُحتفى بالزخارف التي تجسد نمط حياة الرحل لمربي الماشية المنغوليين في الصور السياحية والقومية دون موافقتهم[126].

59 - وقد تسببت ممرات الحياة البرية التي أُعلن في الجريدة الرسمية في أوغندا عن تخصيصها من أجل قطاع السياحة في نشوب تصادم بين الإنسان والحياة البرية في المجتمعات المحلية الرعوية وتدمير الممتلكات المجتمعية، دون تقديم أي تعويضات[127].

---

(123) مساهمة واردة من جامعة نورثمبرلاند.

(124) مساهمة واردة من مدرسة غرونوبل للإدارة.

(125) تقرير مقدم من فريق الاتصال المعني برحل البحر.

(126) مساهمة واردة من جامعة أكسفورد.

(127) مساهمة واردة من المنتدى العالمي للرعاة.

جيم - حرية التنقل والحق في الأمن

1 - الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود والعديمة الجنسية

60 - تملك الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود حقوقا متأصلة في التنقل استنادا إلى الأنماط المتوارثة للتنقل بين الحدود وعبرها التي سبقت تشكيل الدول القومية. وبتعليم الحدود الوطنية، وجدت الشعوب الأصلية المتنقلة نفسها مفصولة بالحدود ومقسمة بين الدول، وهو ما يعرضها لقيود الهجرة ويحول دون وصولها إلى مراتع الرعي والغابات والمناطق البحرية. وغالباً ما تصنف هذه الشعوب ضمن فئة المهاجرين بعد العبور إلى إقليم دولة أخرى. ويؤدي التوتر بين الدول إلى مزيد من عدم الاستقرار، وهو ما يدفع إلى الهجرة عبر الحدود ويزيد من خطر التعرض للنزاعات المسلحة وتهريب الأشخاص والاتجار بالمخدرات[128]. وقد أدى عدم فهم مسألة التنقل إلى حالة انعدام الجنسية في صفوف الشعوب الأصلية المتنقلة، كما أن عدم الاعتراف بتعددية جنسياتها يحد من ممارسة حقوقها الأساسية.

61 - وكان مربو الرنة الصاميون في الاتحاد الروسي، والسويد، وفنلندا، والنرويج يعتمدون بشكل كبير على التنقل لمسافات طويلة قبل إنشاء حدود الدولة، مما عرقل تنقلهم. وقد أدت المشاريع المتعلقة بالبنية التحتية والصناعات الاستخراجية والأنشطة السياحية إلى فقدان أراضي المراعي وتجزئتها، وهو ما أفضى إلى تقييد التنقل ومستويات التكاثر وبقاء الرنة بشكل عام[129]. وتتفاوض السويد والنرويج على اتفاقية جديدة بشأن تربية الرنة عبر الحدود منذ انتهاء سريان الاتفاقية الأخيرة في عام 2005.

62 - ويعتمد الرعاة في أفريقيا، مثل شعب الفولان، على التنقل الموسمي عبر الحدود للحفاظ على الروابط الاجتماعية مع الأقارب[130]. وقد صادرت الحكومة ماشية الماساي في كينيا، الذين يعبرون إلى جمهورية تنزانيا المتحدة لزيارة عائلاتهم[131]. وقد درجوا تقليديا على الانتقال عبر المنطقة متتبعين السحب في أوقات الجفاف، إلا أن دوريات الحدود باتت تمنعهم من ذلك الآن، وهو ما يقوض قدرتهم على التكيف مع تغير المناخ وإدارتهم للأراضي والموارد[132].

63 - وتواجه شعوب الإنويت الأصلية في نونافوت، كندا، التي لها روابط عائلية في الولايات المتحدة وغرينلند، صعوبات في الحفاظ على هذه الروابط، وكذلك في التوظيف والتعليم والتجارة عبر الحدود. ويُلزم الإطار السياساتي لمنطقة الشمال والقطب الشمالي كندا بالحد من العوائق التي تحول دون تنقل الإنويت عبر الحدود الفاصلة بين كندا وغرينلند والحدود الفاصلة بين كندا وألاسكا. واقترح الإنويت في غرينلند وكندا إنشاء منطقة محمية بحرية يديرها الإنويت في كلا البلدين. وستتيح منطقة السفر الحر ممارسة الصيد

(128) مساهمة واردة من بدو الأردن؛ وحدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلانَ ضانا نُظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024؛ ومساهمة واردة من المجلس التبشيري للشعوب الأصلية (Missionary Council for Indigenous Peoples).

(129) A/HRC/18/35/Add.2.

(130) مساهمة واردة من جامعة ومركز أبحاث فاغينينغن (Wageningen).

(131) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين. وانظر أيضا الرسالة رقم TZA 2/2013 و TZA 1/2014 و TZA 2/2019.

(132) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلانَ ضانا نُظم في إطار المنتدى الدائم ، في 19 نيسان/أبريل 2024.

ولم شمل العائلات[133]. وتعمل حكومة كندا أيضا على حل المسائل المتعلقة بالتنقل عن طريق لجنة الشراكة بين الإنويت والتاج وخطة العمل لتنفيذ قانون إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، التي تتضمن تدابير لتعديل أحكام حق الدخول وتصاريح العمل والدراسة في كندا لمعالجة "آثار الاستعمار على جماعات الشعوب الأصلية المتأثرة بالحدود الدولية"[134].

64 - وفي تشاد والجزائر والمغرب، يقتات البدو مربو الإبل عبر الحدود على حليب الإبل ولحومها ويعيشون في خيام من وبر الإبل. ولقد تدخلت الدول في شؤون تنقلهم بتشجيعهم على الاندماج في المناطق الحضرية، وهو ما تسبب في تدمير البيئات الطبيعية. ويُعد البدو هدفاً لتهريب المخدرات بسبب تاريخهم في التنقل وقدرتهم على عبور الحدود، كما أن الشباب البدو الذين قد يفتقرون إلى الفرص الاقتصادية معرّضون بشكل خاص لخطر الاستهداف. ويتأثر البدو العابرون للحدود الذين يعيشون بين الأردن والجمهورية العربية السورية بالقيود المفروضة على الحركة، بما فيها تلك الناجمة عن النزاع[135].

65 - وتقيم الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي في مجتمعات عابرة للحدود في إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكولومبيا، وغالباً ما تمتد أقاليمها عبر عدة حدود وطنية[136]. ويعبر الأيوريو، الذين يعيشون في عزلة بين باراغواي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الحدود بانتظام للوصول إلى أحواض الملح. وبالمثل، يتنقل الماشكو بيرو بين البرازيل وبيرو. وعلى الرغم من التدابير التي اتخذتها بعض الدول، مثل إكوادور، والبرازيل، وبيرو، التي أنشأت ممرات لحماية أقاليمها ودعم التنقل، فإن الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي على امتداد الحدود تظل عرضة للنزاعات المسلحة وأنشطة التعدين وقطع الأشجار والاتجار بالمخدرات والعسكرة[137]. وفي هذا السياق، أعلنت حكومة البرازيل ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومجلس الشعوب الأصلية في ولاية روورايما الاتحادية عن بدء تنفيذ "خطة الحياة لشعوب الواراو والإنيبا والكارينيا الأصلية التي تعود جذورها إلى فنزويلا والتي تعيش في البرازيل"[138].

66 - وليست لشعوب الباجاو من الملاحين الذين يعيشون عبر الحدود البحرية لإندونيسيا، والفلبين، وماليزيا جنسية ثابتة. ويُمنع رحل البحر عديمو الجنسية من الوصول إلى البرامج الحكومية وقد تنظر إليهم الدول نظرة سلبية بسبب عدم القدرة على تحديد أماكن وجودهم وفرض الضرائب عليهم[139]. واعتُقل طلاب

(133) A/HRC/54/31/Add.1.

(134) مساهمة واردة من كندا؛ وانظر أيضا https://www.justice.gc.ca/eng/declaration/ap-pa/index.html.

(135) مساهمة واردة من جامعة نورثمبرلاند.

(136) مساهمة مشتركة واردة من منظمة شعب السيكويا الأصلي (Secoya Indigenous Organization) وآخرين.

(137) مساهمة واردة من البرنامج المعني بالشعوب الأصلية للوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية التابعة لوزارة الخارجية؛ وحدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلانَ ضانا نظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024.

(138) United Nations Children's Fund (UNICEF), "Life Plan reveals future perspectives for Venezuela's indigenous people", 2 August 2023.

(139) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

الباجاو لاوت الملاحون في ماليزيا في أعقاب مظاهرة تطالب بتحسين إمكانية الوصول إلى المياه. وجاءت هذه الاعتقالات على إثر عملية إخلاء شعب الباجاو لاوت الأصلي في سيمبورنا، صباح (ماليزيا)[140].

67 - وفي أمريكا اللاتينية، اعتمدت عدة مبادرات لحماية الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود الوطنية والاعتراف بها. وأنشأت الدول الأعضاء في السوق الجنوبية المشتركة[141] لجنة فنية للحوار مع الشعوب الأصلية العابرة للحدود بهدف جمع المعلومات وتعزيز التعاون من أجل معالجة احتياجاتها[142]. وفي عام 2019، أقرت كوستاريكا القانون 9710، الذي صيغ بالتشاور مع شعوب الانغابي بوغلي للاعتراف بطابعها العابر للحدود الوطنية وحقها في الجنسية[143]. ويعترف دستور كولومبيا بالحق في المواطنة لأفراد الشعوب الأصلية الذين يشتركون في أقاليم متاخمة[144]. ومع ذلك، فإن انعدام الجنسية يؤثر بشكل كبير على الشعوب الأصلية العابرة للحدود بسبب القيود المفروضة على الوصول إلى التسجيل المدني والتهديد المستمر بالنزوح القسري[145].

68 - وفي غرب أفريقيا، يُمنح الرعاة شهادات دولية للترحال الرعوي من أجل تسهيل تحركاتهم عبر الحدود، ولكنهم يظلون خاضعين للبروتوكولات المعمول بها في البلدان المضيفة. وتتيح عدة معاهدات ثنائية حرية التنقل للشعوب الأصلية المتنقلة بين الدول، بما فيها معاهدة الصداقة وحسن الجوار الموقّعة بين فرنسا والجماهيرية العربية الليبية في عام 1955؛ ومعاهدة سترومستاد التي أبرمتها السويد والنرويج في عام 1751؛ والمعاهدة الإنكليزية - الإثيوبية لعام 1897، التي منحت حقوق الرعي للشعوب المتنقلة عبر الحدود الإثيوبية - الصومالية[146]. وفي عام 2019، وقّعت أوغندا وكينيا مذكرة تفاهم اعترفتا فيها بأهمية تنقل الرعاة عبر الحدود[147].

2 - الشعوب الأصلية المتنقلة المتأثرة بالنزاع المسلح والعسكرة

69 - تقع الشعوب الأصلية ضحية للنزاعات المسلحة الداخلية والدولية، ولا سيما عندما تقاوم احتلال أراضيها ومواردها أو استغلالها لأغراض عسكرية[148]. ويمكن أن تؤدي التوترات وأعمال العنف عبر الحدود إلى تعريض الشعوب الأصلية المتنقلة للتمييز والتحرش من قبل قوات أمن الحدود، إلى جانب ما يرتبط بها من انتهاكات حقوق الإنسان.

---

(140) Amnesty International, “Stop crackdown on Bajau Laut people”, 22 June 2024؛ و A/HRC/42/47/Add.2.

(141) الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل.

(142) مساهمة واردة من باراغواي.

(143) انظر A/HRC/51/28/Add.1.

(144) دستور كولومبيا، المادة 96.

(145) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/indigenouspeoples/sr/statements/20240315-sr-ipeoples-oem-statement-colombia.pdf.

(146) Jeremie Gilbert, “Human rights approach to nomadic peoples’ land rights”, *Human Rights Law Review*, vol. 7, No. 4 (2007).

(147) International Work Group for Indigenous Affairs, “Indigenous world 2020: Uganda”, 11 May 2020.

(148) انظر A/HRC/EMRIP/2023/2.

70 - وتتأثر الشعوب الأصلية المتنقلة بأزمات اللاجئين الناجمة عن النزاعات المسلحة. وقد أدى تدفق الأشخاص الفارين من الحروب الدائرة في جنوب السودان والصومال المجاورتين إلى شح الموارد الطبيعية بالنسبة إلى الشعوب الأصلية المتنقلة في كينيا، بعد إقامة مخيمات اللاجئين على أراضيها. وبالمثل، يضغط اللاجئون السوريون الذين يعبرون الحدود إلى الأردن على الأراضي التي لا يوجد فيها تعليم واضح للحدود أو تمليك لأقاليم البدو. ويؤدي الطلب الإضافي على المراعي، إلى جانب تداعيات تغير المناخ والجفاف، إلى الحد من المساحات المناسبة للرعي والاستخدام المستدام[149].

71 - وقد تعرض البدو الفلسطينيون لأجيال من العمليات العسكرية العنيفة منذ الحرب العربية - الإسرائيلية الأولى. وقبل عام 1948، كان حوالي 000 65 إلى 000 100 شخص من البدو يعيشون في صحراء النقب. وبعد عام 1948، صادرت إسرائيل أراضي البدو لإنشاء مناطق عسكرية، وهو ما أدى إلى انخفاض عددهم إلى 000 11 شخص، حيث طرد معظمهم وأجبروا على الفرار إلى غزة والضفة الغربية، وإلى الأردن ومصر[150]. وتخضع الشعوب الأصلية البدوية داخل إسرائيل والضفة الغربية المحتلة للنزوح القسري والاحتجاز التعسفي وتتعرض للنزاعات المسلحة[151]. ففي 8 أيار/مايو 2024، نفّذت وحدات الشرطة الإسرائيلية أكبر مشروع لهدم منازل الفلسطينيين منذ سنوات، حيث هدمت 47 منزلاً وأخلت أكثر من 300 فلسطيني من المقيمين البدو قسراً في قرية وادي الخليل البدوية غير المعترف بها الواقعة في النقب[152].

72 - ويؤدي تنفيذ القوانين والسياسات العسكرية في المجتمعات المحلية البدوية المصرية إلى الاحتجاز التعسفي والتعذيب والقتل خارج نطاق القضاء[153]. فقد عانى بدو سيناء من نزوح جماعي بعد ما زُعم من تدمير الجيش لمنازلهم وأراضيهم، ولا يُسمح لهم بالسفر خارج سيناء إلا بتصريح. وبعد أن احتج الآلاف من بدو سيناء على نزوحهم وحرمانهم من العودة إلى أراضيهم، اعتقلوا وحوكموا في محاكم عسكرية مخصصة دون محامٍ ودون أن يُكفل لهم الحق في الطعن. ويتحمل الأطفال الوطأة الأشد للنزاع، عندما تتعرض المدارس للهجوم أو تُستخدم بمثابة قواعد عسكرية، ويجندهم الجيش والميليشيات[154].

73 - ولم تشمل عمليات جبر الضرر وإحياء ذكرى الإبادة الجماعية التي وقعت في عام 1994 شعوب الباتوا الأصلية المتنقلة في رواندا على الرغم من تعرّضها لأذى جسدي ونفسي كبير. وتفتقر عائلات الباتوا إلى إمكانية الحصول على التمويل الحكومي للناجين من الإبادة الجماعية، الذي يوفر التعليم والرعاية الصحية وفرص العمل[155].

---

(149) مساهمة واردة من جماعة فريق جمعية شباب وشابات المفرق - مشروع الحيازات الرعوية، الأردن.

(150) International Work Group for Indigenous Affairs, “The indigenous world 2023: Israel”, 30 March 2023.

(151) الرسالة رقم ISR 2022/3؛ و A/78/545؛ A/HRC/18/35/Add.1.

(152) Amnesty International, “Israel/OPT: over 300 Palestinian-Bedouin face forced evictions following mass home demolitions in Negev/Naqab”, 9 May 2024.

(153) دار العدل، مساهمة واردة إلى آلية الخبراء، في كانون الثاني/يناير 2023. وهي متاحة على العنوان الشبكي التالي: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/indigenouspeoples/emrip/seminars/undrip/emrip-ipos-ngos/Justice_House.pdf.

(154) مساهمة مشتركة واردة من فريق حقوق الأقليات وآخرين.

(155) مساهمة واردة من منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة.

74 - وعانى رعاة الكاراموجونغ في أوغندا من عقود من العمليات العسكرية العنيفة، وهو ما أدى إلى تغيرات واسعة النطاق في سبل عيشهم الرعوية، بما فيها الهجرة والتوطين وفقدان الماشية[156].

75 - وقد أدى النزاع المسلح في كولومبيا إلى زيادة التهديدات ضد الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود، وهو ما تسبب في انعدام الأمن الغذائي وأوجه الضعف الصحي والعنف الجنسي[157]. وعلى امتداد الحدود بين بيرو وكولومبيا، يزرع تجار المخدرات حقول الكوكا في أقاليم الشعوب الأصلية لتجنب إنفاذ القانون. وتقع نصف مزارع الكوكا تقريبا في مناطق خاضعة لإدارة خاصة، مثل المتنزهات الوطنية، وتوجد نسبة 10 في المائة منها في أقاليم الشعوب الأصلية[158]. والشعوب الأصلية التي تعيش في مرحلة الاتصال الأولي، مثل شعبي النوكاك والهيتنو، معرضة بشكل خاص للخطر، على الرغم من كونها من بين الشعوب التي تعتبرها المحكمة الدستورية معرضة لخطر الاندثار[159].

دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

76 - تواجه الشعوب الأصلية المتنقلة عوائق تحول دون تمتعها بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية عندما لا تحظى هويتها وأنماط حياتها بالاعتراف والاحترام، بما فيها فرص حصولها على التعليم والعمل والرعاية الصحية[160]. وتعود جذور هذه التفاوتات إلى التهميش الاجتماعي - الاقتصادي، والاغتراب الثقافي والحرمان من الموارد، والتدهور البيئي، والاستبعاد من المشاركة السياسية، والاستجابات السياسية غير المرضية[161].

77 - وتقوم الدول بشكل عام بتركيز مرافق التعليم والرعاية الصحية في البلدات والمدن. وفي حال عدم توفر خدمات التعليم والرعاية الصحية المتنقلة، فإنه من العسير أو المستحيل على الشعوب الأصلية المتنقلة أن تلبي احتياجاتها، ولا سيما بالنسبة إلى الشعوب التي تعيش في المناطق النائية[162]. وفي ظل توسع نطاق المدن، تتقلص أراضي الشعوب الأصلية المتنقلة، وهو ما يجبر العديد من العائلات على تعديل هويتها وإعادة التوطين. ونظراً لافتقارها إلى الموارد الاقتصادية التي تمكنها من حيازة الممتلكات، فكثيراً ما تنشأ هذه المستوطنات في ضواحي المدن، حيث لا تتوفر لها الخدمات الأساسية والبنية التحتية[163].

(156) مساهمة واردة من جامعة تافتس.

(157) مساهمة واردة من الفريق العامل الدولي المعني بالشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي.

(158) مساهمة مشتركة واردة من منظمة شعب السيكويا الأصلي (Secoya Indigenous Organization) وآخرين.

(159) المحكمة الدستورية في كولومبيا، الأوامر رقم 004 لعام 2009 و 266 لعام 2017 و 351 لعام 2019.

(160) Gilbert, *Nomadic Peoples and Human Rights*.

(161) Chundankuzhiyil Ulahannan Thresia and others, "The health of indigenous populations in South Asia: a critical review in a critical time", *International Journal of Social Determinants of Health and Health Services*, vol. 52, No. 1 (January 2022).

(162) Rahma Hassan, Karuti Kanyinga and Iben Nathan, "No option but to settle! The Community Land Act, devolution and pastoralism in Samburu County, Kenya", *Nomadic Peoples*, vol. 27, No. 2 (2023)؛ ومساهمة واردة من مجموعة فريق جمعية شباب وشابات المفرق.

(163) المكسيك، مساهمة واردة من وزير العلاقات الخارجية.

78 - وفي ظل تزايد هجرة الشعوب الأصلية المتنقلة إلى المناطق الحضرية بحثاً عن التعليم والعمل، غالباً ما تُغفل احتياجاتها وحقوقها الخاصة[164]. وقد تواجه هذه الشعوب صعوبات في التكيف مع البيئات الجديدة، بما يشمل الحواجز اللغوية، والصدمة الثقافية، وعدم إمكانية الوصول إلى الأراضي الجماعية والأطعمة التقليدية، والمناهج الدراسية غير الملائمة من الناحية الثقافية، والعنصرية والتمييز، إلى جانب انقطاع الصلة بمجتمعها المحلي[165].

79 - وفي أمريكا اللاتينية، على الرغم من شح البيانات الإحصائية الدقيقة، تواجه الشعوب الأصلية العابرة للحدود الوطنية تحديات كبيرة في الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الملائمة من الناحية الثقافية، بالإضافة إلى الكهرباء والغاز والإنترنت. وعلاوة على ذلك، فإنها تعاني من ارتفاع معدلات البطالة وانتهاك حقوق العمل الواجبة لها، وغالبا ما تضطر إلى العمل في الاقتصادات غير النظامية[166].

80 - وفي كولومبيا، نزحت الشعوب الأصلية المتنقلة التي تعيش في مرحلة الاتصال الأولي من أقاليم أسلافها إلى المراكز الحضرية جراء النزاع المسلح والاستغلال الاقتصادي لأراضيها. وقد حدثت عملية التوسع الحضري القسرية هذه في غياب سياسات تراعي احتياجاتها الإقليمية والثقافية واللغوية بشكل كافٍ، وهو ما تسبب في نشوء عوائق كبيرة أمامها للوصول إلى الخدمات الأساسية[167].

81 - ويتزايد انتقال الشباب من أبناء الشعوب الأصلية المتنقلة إلى المدن أو البلدان الأخرى بحثا عن فرص جديدة بسبب الآثار المجتمِعة للتمييز، وعدم إمكانية الوصول إلى الموارد والخدمات الأساسية، والحوافز التي تدفعهم إلى البحث عن سبل عيش بديلة[168]. وحين يفارق الشباب مجتمعاتهم، يؤثّر ذلك على عملية تناقل الثقافة وتجدد الأجيال. وفي مرتفعات بيرو، يرحل الرعاة الشباب إلى المناطق الحضرية، فاقدين بذلك أساليب حياتهم التقليدية ومعرّضين سلامتهم للخطر[169].

82 - وبالنسبة إلى الشعوب الأصلية المتنقلة، غالباً ما تكون إمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما فيها الرعاية الصحية الأولية ورعاية الأمومة والمساعدة الطبية الطارئة، محدودة في المناطق النائية بسبب بعد المسافة والتكلفة وضعف البنية التحتية والتمييز المؤسسي[170]. ويضطر أفراد الشعوب الأصلية المتنقلة في كينيا إلى السير على الأقدام لمسافات طويلة للوصول إلى المرافق الصحية التي غالباً ما تكون رديئة التجهيز[171]. وبسبب تنقل بدو الأردن وبُعدهم عن المناطق الحضرية، فقد عانوا أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من تأخيرات كبيرة في تقديم الخدمات الصحية والوقائية[172].

---

(164) A/76/202.

(165) المرجع نفسه؛ ومساهمة واردة من كندا.

(166) مساهمة مشتركة واردة من منظمة شعب السيكويا الأصلي وآخرين.

(167) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/indigenouspeoples/sr/statements/20240315-sr-ipeoples-oem-statement-colombia.pdf.

(168) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(169) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلان ضانا نظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024.

(170) Thresia and others, “The health of indigenous populations in South Asia”.

(171) مساهمة واردة من المنظمة الإنمائية المتكاملة لرعاة مايونوغيوتو الدينيين.

(172) مساهمة واردة من مجموعة فريق جمعية شباب وشابات المفرق.

83 - وتوفر أنماط الحياة المتنقلة مصدراً مهماً وميسور التكلفة للتغذية. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي. وقد تعاني المجتمعات المحلية المتنقلة النازحة من مستويات عالية من سوء التغذية عندما تُمنع من الوصول إلى مناطق الصيد وجمع الثمار وصيد الأسماك الخاصة بها، بالإضافة إلى الموارد الحرجية[173]. ويمكن أن يؤدي نزوحها إلى نشوب أزمات إنسانية[174]. وفي أفريقيا، يوفر الرعي منتجات حيوانية معدة بشكل مستدام، ويساهم في الوقت نفسه في الاقتصادين الوطني والعالمي. ويقدر الاتحاد الأفريقي أن الرعاة في أفريقيا البالغ عددهم 268 مليون نسمة يساهمون بنسبة تتراوح بين 10 في المائة و 44 في المائة من إجمالي الناتج المحلي الوطني في البلدان الأفريقية[175].

84 - وتحد من فرص التعليم المتاحة للشعوب الأصلية المتنقلة الاختلافاتُ اللغوية، وعدم كفاية البنية التحتية، والمناهج الدراسية التي لا تراعي ثقافة هذه الشعوب، وانخفاض معدل الالتحاق بالتعليم، وتدني جودته. وتؤدي العزلة الجغرافية إلى تفاقم هذه التحديات. وغالباً ما يُلقى اللوم على نمط الحياة المتنقل الذي تتبعه هذه الشعوب بدلاً من عدم قدرة الحكومات على تلبية احتياجاتها أو عدم رغبتها في ذلك[176]. فعلى سبيل المثال، حصلت نسبة 50,1 في المائة فقط من الإنويت الذين يعيشون في إنويت نونانغات (كندا) على شهادة المدرسة الثانوية المطلوبة للالتحاق بالكلية أو الجامعة. وفي المناطق النائية، تقل برامج التعليم وترتفع تكلفة المعيشة، ويوجد نقص في المساكن[177]. وأدى عدم قيام الاتحاد الروسي، والسويد، وفنلندا، والنرويج بإدراج معلومات بشأن ثقافة الصاميين في المناهج التعليمية إلى توليد العنف والعنصرية ضد الصاميين[178].

85 - ويعاني أطفال شعوب الأوجيك والسنجوير والأندورويس الذين هم في سن الدراسة من تعليم متدني الجودة، ونقص في المعلمين، وعمليات الإخلاء من أراضي أسلافهم، وحالات حمل المراهقات، والزواج المبكر، ونقص المواد التعليمية. ويُضطر الأطفال في بعض الأحيان إلى السير لمسافة تصل إلى 30 كيلومترا للذهاب إلى المدرسة. ويترك الكثير منهم مقاعد الدراسة بسبب المسافات والمخاطر التي ينطوي عليها الذهاب إلى المدرسة سيرا على الأقدام مثل مواجهة الحيوانات البرية والاعتداءات الجنسية[179].

86 - وتبلغ معدلات عمالة الشعوب الأصلية من الإنويت الذين يعيشون في إنويت نونانغات 47,9 في المائة، مقارنة بنسبة 89,9 في المائة لنظرائهم من غير الشعوب الأصلية. وتشمل العوائق التي تحول دون التوظيف انخفاض مستويات التعليم، وعدم كفاية التدريب، وقلة فرص العمل، والمسؤوليات

(173) Rainforest Foundation, “Severe human rights abuses reported in and around Salonga National Park, Democratic Republic of Congo”, May 2019.

(174) Comisión Interamericana de Derechos Humanos, “CIDH y REDESCA: Brasil debe garantizar la supervivencia del Pueblo Yanomami”, 8 February 2023.

(175) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(176) African Commission on Human and Peoples’ Rights, *Report of the African Commission on Human and Peoples’ Rights*, p. 55.

(177) مساهمة واردة من كندا، استشهد فيها بتعداد عام 2021.

(178) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلان ضانا منظم في إطار المنتدى الدائم، معقود في 19 نيسان/أبريل 2024. انظر أيضا A/HRC/18/35/Add.2.

(179) مساهمة مشتركة واردة من فريق حقوق الأقليات وآخرين.

الأسرية، والافتقار إلى رعاية الأطفال، ومحدودية فرص الحصول على سكن مناسب ميسور التكلفة. ولا ينخرط العديد من الإنويت في الاقتصاد المأجور ولكنهم يشاركون في الأنشطة البرية مثل الصيد، وصيد الأسماك وجمع الثمار، وهي أنشطة أساسية لسبل عيشهم وهويتهم الثقافية وتغذيتهم وأمنهم الغذائي[180].

87 - وغالباً ما يفتقر رعاة شعب الفان غوجار في الهند إلى خيارات بديلة لسبل العيش تتوافق مع مهاراتهم. كما أن محدودية فرص حصولهم على التعليم والتدريب المهني تعيق قدرتهم على البحث عن أنشطة مدرة للدخل بخلاف الرعي[181].

88 - وفي كينيا، يواجه رعاة الماساي تحديات تهدد سبل عيشهم ناشئة عن استنزاف مراتع الرعي، ورداءة البنية التحتية، وعدم كفاية مرافق التسويق والمعالجة والتخزين، وتردي مستوى شهادات الفحص والتصنيف، والافتقار إلى مراقبة الجودة، وعدم تطور أسواق التصدير، وانخفاض الطلب على اللحوم، وارتفاع التضخم، والاستغلال من قبل الوسطاء، وتزايد الفقر[182]. وقد أتاحت خصخصة الأراضي في مراتع الرعي المحيطة بنيروبي لفرادى الرعاة بيع الأراضي، وهو ما دفعهم إلى التخلي عن الرعي تماماً لصالح العمل المأجور أو غيره من المشاريع الاقتصادية التي قد تعتبر أكثر إدرارا للربح[183].

89 - ويساهم نقص الدعم المقدم لتنمية الماشية والرعي في زيادة الفقر في صفوف شعب الماساي. وتشمل التحديات ارتفاع معدل تفشي الأمراض بسبب انخفاض تنقل الماشية واستنزاف الغابات التي تحتوي على علاجات للماشية، وضعف مكافحة الأمراض، وغياب السياسات الداعمة للرعي والبعد عن الأسواق وتردي البنية التحتية واللصوصية[184]. وتقوم المنظمات الأهلية بسد فجوة الدعم، وتقود مشاريع تعود بالنفع على مجتمعاتها المحلية. فعلى سبيل المثال، تعمل منظمة الشعلة للتنمية، بالتعاون مع منظمات أخرى، على تمكين نساء شعب الماساي من امتلاك مطاحنهن الخاصة وإدارتها وتلقي التدريب في مجالات القوانين المتعلقة بالأراضي والزراعة والصحة العامة وإدارة الأعمال[185].

90 - وتساعد منظمة التنمية الزراعية والرعوية الديناميكية (Dynamic Agro-Pastoralist Development)، وهي منظمة أوغندية، في إقامة مشاريع اجتماعية اقتصادية وتسجيل أراضي الرعاة وتعليم حدودها في كاراموجا[186]. وقد نفذت جنوب أفريقيا برامج في المتنزهات الوطنية لتوظيف أبناء شعب الخويه - سان واستخدام مهاراتهم المتخصصة[187]. وينخرط الرعاة الهنود في اتفاقات متبادلة مع المزارعين

(180) مساهمة واردة من كندا، استشهد فيها بتعداد عام 2021.

(181) مساهمة واردة من الرابطة الشبابية القبلية لشعب الفان غوجار.

(182) مساهمة واردة من منظمة الشعلة للتنمية.

(183) مساهمة مشتركة واردة من كلية إدارة الكوارث والمساعدة الإنسانية في جامعة ماسيندي موليرو للعلوم والتكنولوجيا في كينيا، ومن برنامج حقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة أدنبرة. وانظر أيضا A/HRC/4/32/Add.3.

(184) مساهمة واردة من منظمة الشعلة للتنمية (Pilot Light Development Organization).

(185) المرجع نفسه.

(186) مساهمة واردة من المنتدى العالمي للرعاة.

(187) African Commission on Human and Peoples' Rights, *Report of the African Commission on Human and Peoples' Rights*.

لتوفير السماد العضوي من مواشيهم مقابل الإذن بالرعي والحصول على دخل[188]. ويقوم مربو الماشية في الأرجنتين بخلق فرص عمل وتعزيز التنمية المحلية بإنتاج السلع الاستهلاكية والاتجار بمنتجات مثل اللحوم والحليب وألياف الصوف والجلود[189]. ويدعم المغرب رعي الإبل من خلال حفر الآبار وإنشاء محطات مياه متنقلة ترعى فيها الإبل، وبذلك يدمج رعاة الإبل في الاقتصاد المحلي[190].

سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

91 - تعاني الشعوب الأصلية المتنقلة من أشكال متعددة ونظمية من التمييز وانتهاكات حقوق الإنسان على أساس القوالب النمطية السلبية المتعلقة بأنماط حياتها المتنقلة، وبالتالي فإن حقوقها لا تحظى بالحماية في كثير من الأحيان بموجب الأطر القانونية والسياساتية للدول.

92 - ويظل عدم ضمان حيازة الأراضي في صميم جميع أوجه عدم المساواة التي تعاني منها الشعوب الأصلية المتنقلة، بما فيها عدم مشاركتها في عمليات صنع القرار. ولا تقتضي زيادة مشاركتها ضمان حقوق حيازة الأراضي العرفية فحسب، بل تتطلب أيضاً عدم النظر إلى التنقل باعتباره مثار إشكال أو خاضعاً لسيطرة المنتفعين الآخرين من الأراضي. ونادراً ما يُضمن للشعوب الأصلية المتنقلة تمثيل سياسي، وهو ما يصعّب عليها الانخراط في عملية صنع القرار على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية. ولم تعترف معظم الدول في الدساتير والقوانين والسياسات بهوية هذه الشعوب ومعارفها الأصلية ومؤسسات الحوكمة التابعة لها ونظمها القانونية وإدارتها الجماعية للأراضي ومنظوماتها الغذائية. وتؤثر العوائق التي تحول دون المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية تأثيراً سلبياً على قدرة الشعوب الأصلية المتنقلة على الحصول على الخدمات الأساسية مثل التعليم والرعاية الصحية والسكن، التي لا تتوافق دائماً مع أنماط حياتها المتنقلة.

93 - وعندما لا تعترف الدول بالهوية الجماعية للشعوب الأصلية المتنقلة وحقوقها الإقليمية وهياكل الحوكمة الخاصة بها، تصبح أراضيها عرضة لنزع الملكية والاستغلال، وبالتالي تُنتهك حقوقها في تقرير المصير والحكم الذاتي والاستقلال الذاتي، من جملة حقوق أخرى. وتكتسي قدرة الشعوب الأصلية المتنقلة على التنقل في جميع أرجاء إقليمها أهمية بالغة لهويتها الثقافية وسبل عيشها وأمنها الغذائي وبقائها المادي. وقد يتعرض من يدافعون عن أراضيهم للاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة والقتل خارج نطاق القضاء وحالات الاختفاء القسري. وفي العديد من الحالات، ينفذ الجناة عملياتهم في ظل الإفلات من العقاب ولا يوجد أي رد للحقوق أو جبر للضرر المتكبد جراء فقدان الأراضي والأقاليم والموارد.

94 - ويشكل ضمان حيازة الأراضي للشعوب الأصلية المتنقلة عاملاً رئيسياً في التمكين من حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للأراضي واستصلاح النظام الإيكولوجي ومكافحة التصحر. وفي كثير من الأحيان، فإن الاستخدام المتنقل للموارد، بما يشمل الصيد وجمع الثمار والتناوب في استخدام الأراضي الحرجية البور والترحال الرعوي وتربية الماشية وتقاسم الأراضي، يعزز التنوع البيولوجي وقدرة النظم

(188) مساهمة واردة من الائتلاف الدولي للأراضي.

(189) مساهمة واردة من معهد الزراعة الأسرية لمنطقة شمال غرب الأرجنتين التابع للمعهد الوطني للتكنولوجيا الزراعية في الأرجنتين.

(190) حدث جانبي بشأن الشعوب الأصلية المتنقلة وإعلانَ ضانا نظم في إطار المنتدى الدائم، في 19 نيسان/أبريل 2024.

الإيكولوجية على الصمود ولا يحد منهما. ونظراً لتفاقم التقلبات الموسمية وعدم القدرة على التنبؤ بتغير المناخ، فإن الحاجة إلى التنقل المرن تكتسي أهمية بالغة.

95 - وينبغي أن يولى اهتمام خاص لحالة الشعوب الأصلية المتنقلة العابرة للحدود التي تمتد أقاليم أسلافها عبر الحدود الوطنية، إذ تواجه التمييز والنزوح وعدم الاعتراف وتقييد الحركة ومحدودية إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية. كما أن الحق في المواطنة الواجب لرحل البحر معقد بشكل خاص وغالباً ما تنكره الدول التي تحدها اليابسة. ويمكن للتوترات عبر الحدود أن تعرض الشعوب الأصلية المتنقلة للنزاعات المسلحة والتحرش من قبل قوات أمن الحدود وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان. كما تواجه الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي أيضا تحديات كبيرة، بما فيها خطر الاندثار، وتتطلب هذه التحديات استجابات محددة الأهداف من جانب الدول.

96 - ويقدم المقرر الخاص التوصيات التالية التي يتعين تنفيذها بالتعاون والتنسيق مع الشعوب الأصلية المتنقلة وبمشاركتها.

97 - ويوصي المقرر الخاص بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) الاعتراف بالمركز القانوني الفريد للشعوب الأصلية المتنقلة. وفي حالة الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، ينبغي أن يشمل هذا الاعتراف مركزها القانوني الفريد، وينبغي أن تستند عمليات الاعتراف إلى منهجيات غير غازية وموارد كافية وأن تلتزم بمبادئ التحوط وعدم الاتصال؛

(ب) اتخاذ تدابير مناسبة لضمان الحق في الاستشارة والموافقة الحرة المسبقة المستنيرة قبل اعتماد أي تشريعات أو سياسات أو مشاريع قد تؤثر على الشعوب الأصلية المتنقلة؛ وينبغي إيلاء اهتمام خاص لمشاركة نساء الشعوب الأصلية؛

(ج) توفير الموارد الكافية لضمان المشاركة السياسية الكاملة للشعوب الأصلية المتنقلة، على جميع الصعد، عن طريق الاعتراف بمؤسساتها ونظمها القانونية ومعارفها وأنماط تنقلها؛ وتجنب فرض الهياكل السياسية التي تميل إلى التوطين وتقوض الحكم الذاتي للشعوب الأصلية؛

(د) إزالة الحواجز التي تحول دون التصويت من خلال استعراض معايير التوثيق وتحديد الهوية لتسجيل الناخبين بغض النظر عن مكان الإقامة، ومراجعتها بما يلبي الاحتياجات الخاصة للشعوب الأصلية المتنقلة، وذلك من خلال إتاحة معلومات الناخبين بلغات الشعوب الأصلية، وتوظيف عاملين في الاقتراع من الشعوب الأصلية، وتوفير الترتيبات الكافية للانتخاب في المناطق النائية؛

(هـ) توفير ضمان لحيازة الأراضي يقر بالنظم المجتمعية والجماعية لإدارة الأراضي وبأشكال التنقل المختلفة ويدعمها؛ واعتماد أطر قانونية، بالتشاور مع الشعوب الأصلية المتنقلة، تعترف بالموارد ذات الاستخدام المشترك ونظم الإدارة وتحميها؛

(و) مراجعة معايير تمليك الأراضي وعمليات تعليم حدودها بحيث تكيّف لتلبية الاحتياجات المحددة للشعوب الأصلية المتنقلة؛ وتوفير التدريب للمسؤولين الذين يشرفون على عمليات التمليك وتعليم الحدود في مجال حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة؛

(ز) إنشاء مناطق لا يجوز المساس بها للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وفي مرحلة الاتصال الأولي، حيث يحظر دخول الغرباء وممارسة النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى مناطق عازلة تحيط بها، حيث يُسمح بمزاولة النشاط الاقتصادي وبالدخول، مع اتخاذ تدابير للحماية؛

(ح) ردّ الحقوق فيما يتعلق بنزع ملكية الأراضي والنزوح عن طريق إعادة الأراضي، وإذا تعذر ذلك، فعن طريق توفير أراضٍ بديلة أو تقديم تعويض عادل ومنصف؛

(ط) ضمان التعويض الكامل والعادل عن الأضرار البيئية الناجمة عن المشاريع الضخمة وأنشطة أخرى؛

(ي) سن القوانين والسياسات وغيرها من الضمانات، امتثالا للقانون الدولي، من أجل الحماية من الإخلاء القسري والتوطين القسري، بوسائل منها توفير إمكانية الاحتكام الفعال إلى القضاء ورد الحقوق والتعويض العادل؛

(ك) التشاور والحصول على الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة قبل اعتماد وتنفيذ أي مشاريع قد تؤثر على الشعوب الأصلية المتنقلة؛

(ل) ضمان أن يكون للشعوب الأصلية المتنقلة الحق في الإدارة الذاتية للأراضي الجماعية أو المشاركة في إدارتها داخل المتنزهات الوطنية والمواقع التراثية وغيرها من المناطق المحمية؛ ودعم مشاريع حفظ البيئة والسياحة التي تقودها الشعوب الأصلية؛

(م) القيام، بالتشاور مع الشعوب الأصلية المتنقلة، بوضع وتنفيذ تدابير لحماية النظم الإيكولوجية البحرية تراعي الاحتياجات الثقافية لرحل البحر وطرق هجرتهم؛

(ن) وضع مشاريع طويلة الأجل بالتشاور مع الشعوب الأصلية من أجل حماية أساليب الحياة المتنقلة وإدماجها في الخطط الإنمائية للدول؛

(س) وضع استراتيجيات للتكيف مع المناخ تعزز قدرة الشعوب الأصلية المتنقلة على الصمود، مع مراعاة اعتماد هذه الشعوب على الموارد الطبيعية؛

(ع) إقرار وقف اختياري لسوق الكربون إلى حين وضع لوائح تتوافق مع المعايير القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية المتنقلة؛ وينبغي أن تنظم تلك اللوائح تداول أرصدة الكربون، بما يضمن الشفافية والمساءلة في إصدار الشهادات والتنفيذ؛

(ف) تعزيز الحماية القانونية للشعوب الأصلية المتنقلة من الاحتجاز التعسفي والقتل خارج نطاق القضاء وحالات الاختفاء القسري وضمان المساءلة عن هذه الانتهاكات؛

(ص) مواءمة القوانين الوطنية لحماية حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة التي تتنقل عبر الحدود، مع الاعتراف بتعدد جنسياتها وحقوقها الجماعية المتعلقة بالأراضي والأقاليم والموارد؛

(ق) معالجة مسألة انعدام الجنسية في صفوف الشعوب الأصلية المتنقلة عن طريق ضمان إمكانية الحصول على التسجيل المدني والمواطنة المتعددة القوميات، من جملة تدابير أخرى؛

(ر) تيسير إبرام الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف والتعجيل بإنفاذها لضمان تنقل الشعوب الأصلية عبر الحدود؛

(ش) وضع استراتيجيات للتخفيف من الأثر الذي تخلّفه النزاعات داخل الدول وفيما بينها على الشعوب الأصلية المتنقلة، ومنها تدابير لضمان الحماية من النزاعات المسلحة وتهريب الأشخاص والاتجار بالمخدرات والتجنيد العسكري للأطفال والتهجير القسري والتحرش من قبل قوات أمن الحدود؛

(ت) اعتماد سياسات العدالة الانتقالية وسياسات ما بعد النزاع التي تشرك الشعوب الأصلية المتنقلة وتعكس مفاهيمها للعدالة والمصالحة وتضمن المساءلة عن الانتهاكات التي تعرضت لها؛

(ث) جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة من أجل صون حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة والاسترشاد بها في وضع التشريعات والسياسات والخدمات المناسبة؛

(خ) معالجة الثغرات في البنية التحتية في المناطق النائية بتوفير خدمات تعليمية وطبية متنقلة ملائمة من الناحية الثقافية، دون اشتراط الاستيطان في أماكن ثابتة وبغض النظر عن الجنسية أو حالة انعدام الجنسية؛

(ذ) اعتماد سياسات بالتشاور مع الشعوب الأصلية المتنقلة تلبي احتياجاتها الخاصة، وتعكس المتطلبات الثقافية والإقليمية لمنع التهميش الاجتماعي الاقتصادي؛

(ض) وضع نهج شامل للتعليم يشمل الوصول العادل والاستثمار في البنية التحتية والتكنولوجيا المصممة خصيصا للغرض؛

(أ أ) توفير الدعم المحدد الأهداف لأولئك الذين يهاجرون إلى المناطق الحضرية أو الذين نقلوا قسرا إليها، بسبل منها تقديم المساعدة اللغوية، والتعليم الملائم من الناحية الثقافية، وإتاحة الحصول على الأطعمة التقليدية واتخاذ تدابير لمكافحة التمييز؛

(ب ب) دعم سبل العيش المستدامة من خلال حماية ممارسات الشعوب الأصلية المتنقلة ومعارفها وتعزيزها وخلق فرص اقتصادية تتماشى مع مهاراتها وتراثها الثقافي.

98 - ويوصي المقرر الخاص الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية والحكومية الدولية بالقيام بما يلي:

(أ) تحديث المبادئ التوجيهية لحماية الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة وفي مرحلة الاتصال الأولي من أجل توسيع نطاق التركيز الجغرافي ومعالجة الحالة الخاصة للشعوب الأصلية التي تعيش في مرحلة الاتصال الأولي؛

(ب) تحديث إطار سياسة الاتحاد الأفريقي بشأن الرعي لعام 2010 ليعكس التحديات المعاصرة بما فيها تغير المناخ، و "نموذج الحصن في حفظ الطبيعة" والنزاعات المسلحة؛

(ج) تشجيع التعاون الدولي والإقليمي لدعم حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة، من خلال تبادل أفضل الممارسات ودعم التنقل عبر الحدود وإمكانية الحصول على الحقوق الأساسية.

99 - ويوصي المقرر الخاص القطاع الخاص بما يلي:

(أ) اعتماد سياسات ومبادئ توجيهية بشأن حقوق الشعوب الأصلية المتنقلة تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(ب) الالتزام بعمليات بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان التي تهدف إلى تحديد الأثر الفعلي أو المحتمل على حقوق الإنسان الواجبة للشعوب الأصلية المتنقلة ومنع حدوثه والتخفيف من تبعاته وإعادة الوضع إلى نصابه، بسبل منها تنفيذ تدابير لمنع الضرر وجبره؛

(ج) ضمان تحديد هوية الشعوب الأصلية المتنقلة والاعتراف بها على النحو الواجب، استناداً إلى مبدأ التحديد الذاتي للهوية، من أجل ضمان موافقتها الحرة المسبقة المستنيرة قبل اعتماد المشاريع التي قد تؤثر على أراضيها وأقاليمها ومواردها وسبل عيشها؛

(د) تكييف خطط منح أرصدة الكربون وإصدار الشهادات في الحاضر والمستقبل من أجل الامتثال للمعايير القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية المتنقلة.